الأمم المتحدة

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

الدورة العشرون

٤-٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية
الدورة الستون
الملحق رقم ٨ (A/60/8)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الستون
الملحق رقم ٨ (A/60/8)

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

الدورة العشرون

(٤-٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٥

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0252-5267

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية*

الدورة العشرون

(٤-٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)

* يُعمم محضر الأعمال الكامل لمجلس الإدارة عن أعمال دورته العشرين، الذي يحتوي، في جملة أمور، على فصول متعلقة بالمناقشات التي أجريت في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال، بوصفه الوثيقة HSP/GC/20/14.

المحتويات

الفصل		الصفحة
	مقدمة	١
أولاً –	تنظيم الدورة (البنود ١ – ٣ من جدول الأعمال)	٢
	ألف – افتتاح الدورة	٢
	باء – الحضور	٣
	جيم – انتخاب أعضاء المكتب	٦
	دال – وثائق تفويض الممثلين	٦
	هاء – إقرار جدول الأعمال	٦
	واو – تنظيم العمل	٨
	زاي – عمل اللجنة الجامعة	٨
	حاء – عمل لجنة الصياغة واعتماد قرارات مجلس الإدارة	٩
ثانياً –	جدول الأعمال المؤقت وترتيبات أخرى للدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة	٩
ثالثاً –	اعتماد تقرير الدورة	٩
رابعاً –	اختتام الدورة	١٠
المرفقات		
الأول –	المقررات والقرارات التي اعتمدها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في دورته العشرين	١٢
الثاني –	رسالة من الأمين العام	٦٥
الثالث –	موجز البيانات الافتتاحية	٦٦
	ألف – بيان السيد بول أوكوارو، رئيس اتحاد موظفي الأمم المتحدة في نيروبي	٦٦
	بـــاء – بيان السيدة وانجارى ماثاى، الحائزة جائزة نوبل للسلام	٦٦
	جيم – بيان السيد كلاوس توبفر المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	٦٧
	دال – بيان السيد موای كيباكی رئيس جمهورية كينيا	٦٨

الرابع – بيان السيدة آنا كاجومولو تيبايجوكا المديرة التنفيذية ٦٩

الخامس – موجز بيان رئيس الجزء رفيع المستوى للدورة العشرين ٧١

السادس – موجز رئيس مجلس الإدارة الخاص بالقضايا التي ينبغي بحثها بواسطة اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في دورتها الثالثة عشرة ٧٦

السابع – قائمة الوثائق المعروضة على مجلس الإدارة في دورته العشرين ٨٢

مقدمة

١ - أنشئ مجلس الإدارة عملاً بقراري الجمعية العامة ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

٢ - ويقدم تقرير مجلس الإدارة عن أعمال دورته التاسعة عشرة إلى الجمعية العامة وفقاً للفقرة ٦ من الجزء الثاني من القرار ١٦٢/٣٢، والفقرة ٧ من الفرع ألف من قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦.

٣ - ويتألف مجلس الإدارة من ٥٨ عضواً، ينتخب كل منهم لمدة أربع سنوات: ١٦ عضواً من الدول الأفريقية، و١٣ عضواً من الدول الآسيوية، و٦ أعضاء من دول أوروبا الشرقية، و١٠ أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و١٣ عضواً من دول أوروبا الغربية ودول أخرى. ويتألف مجلس الإدارة حالياً من الأعضاء التالية، مع وجود مقعد واحد شاغر[(١)]:

الاتحاد الروسي*
الأرجنتين*
الأردن**
إسبانيا**
إسرائيل**
إكوادور*
ألمانيا**
الإمارات العربية المتحدة***
أنتيغوا وبربودا***
إندونيسيا*
أوغندا***
إيران (جمهورية — الإسلامية)*
باراغواي**
باكستان*
البرازيل*
بلجيكا***
بلغاريا**
بنغلاديش***

(١) تم تحديد عضوية مجلس الإدارة عن طريق الانتخابات التي جرت في الاجتماع العام السابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، المعقود في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٠، والاجتماع العام الرابع المعقود في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، الاجتماع العام الحادي والأربعين المعقود في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢، والاجتماع العام الحادي والخمسين المعقود في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، والاجتماع العام التاسع المعقود في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، والاجتماعين الحادي عشر والثاني عشر المعقودين في ٤ أيار/مايو ٢٠٠٤، والاجتماع العام الخامس عشر المعقود في ٢٣ حزيران يونيه ٢٠٠٤.

بوركينا فاسو*
بوروندي*
بولندا*
بيلاروس**
تركيا*
ترينيداد وتوباغو**
الجماهيرية العربية الليبية***
الجمهورية التشيكية***
جمهورية تترانيا المتحدة***
جمهورية الكونغو الديمقراطية*
جنوب أفريقيا**
رواندا***
سري لانكا**
سلوفاكيا**
السنغال*
سوازيلند**
السويد***
سيراليون*
شيلي*
الصين***
غانا***
فرنسا***
الفلبين**
كندا***
كوستاريكا**
الكونغو**
كينيا**
المكسيك**
ملاوي*
المملكة العربية السعودية**
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية*
النرويج**
النمسا**
نيجيريا**
هايتي***
الهند**
هولندا*
الولايات المتحدة الأمريكية*
اليابان*
اليونان**

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.
*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٤ - وعقدت الدورة العشرون لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في نيروبي، في الفترة من ٤ – ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

أولاً – تنظيم الدورة (البنود ١ – ٣ من جدول الأعمال)

ألف – افتتاح الدورة

٥ - قام السيد بو جورانسون رئيس مجلس الإدارة في دورته التاسعة عشر بافتتاح الدورة العشرين يوم الاثنين ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

٦ - قامت السيدة آنا كاجومولو تيبايجوكا المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة بإلقاء خطاب تأبيني للبابا جون بول الثاني الذي وافته المنية يوم ٢ نيسان/أبريل وطلبت من مجلس الإدارة الوقوف دقيقة صمت تكريماً له.

٧ - عقب خطاب التأبين قام كورال موظفي الأمم المتحدة Song Birds بعزف نشيد الترحيب.

٨ - عقب ذلك قامت السيدة آنا كاجومولو تيبايجوكا المديرة التنفيذية بتلاوة رسالة أمين عام الأمم المتحدة السيد كوفي أنان. ويرد نص رسالة الأمين العام في المرفق الثاني من هذا التقرير.

٩ - تحدث أيضاً أمام مجلس الإدارة السيد بول أوكوارو رئيس اتحاد موظفي الأمم المتحدة في نيروبي، والسيدة وانجارى ماثاي الحائزة على جائزة نوبل للسلام ومساعدة وزير البيئة والموارد الطبيعية في كينيا، والسيد كلاوس توبفر المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويمكن العثور على موجز لبياناتهم في الثالث لهذا التقرير.

١٠ - ألقت المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة بيان السياسات. ويظهر موجز لبيانها في المرفق الرابع لهذا التقرير.

١١ - بعد بيان السياسات هذا، قام أطفال إحدى المدارس الابتدائية الكينية في كاوانجوراى، إحدى المناطق الفقيرة في نيروبي بتقديم عرض.

١٢ - ثم تحدث بعد ذلك السيد موای كيباكى رئيس جمهورية كينيا أمام مجلس الإدارة وافتتح الدورة. ويرد موجز لبيانه في المرفق الثالث لهذا التقرير.

باء - الحضور

١٣ - حضرت الدول الأعضاء التالية في مجلس الإدارة:

أنتيغوا وبربودا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
الأرجنتين	فرنسا
بنغلاديش	ألمانيا
بلجيكا	غانا
البرازيل	اليونان
بلغاريا	الهند
بوركينا فاسو	إندونيسيا
بوروندي	جمهورية إيران الإسلامية
كندا	إسرائيل
شيلي	اليابان
الصين	كينيا
الجمهورية التشيكية	الجماهيرية العربية الليبية

ملاوي
المكسيك
هولندا
نيجيريا
النرويج
باكستان
الفلبين
بولندا
الاتحاد الروسي
رواندا
المملكة العربية السعودية
السنغال
سيراليون
سلوفاكيا
جنوب أفريقيا
إسبانيا
سري لانكا
سوازيلندا
السويد
ترينيداد وتوباغو
تركيا
أوغندا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
جمهورية تترانيا المتحدة
الولايات المتحدة الأمريكية

١٤ - شاركت الدول التالية غير الأعضاء في دورة مجلس الإدارة بصفة مراقبين:

أفغانستان
الجزائر
أنغولا
النمسا
البحرين
بربادوس
بنن
بوتان
بوتسوانا
كمبوديا
الكاميرون
تشاد
كولومبيا
جزر القمر
كوت ديفوار
كوبا
مصر
إريتريا
إثيوبيا
فنلندا
غامبيا
غينيا
العراق
إيطاليا
الكويت
ليسوتو
ليبريا
لكسمبرغ
ملديف
المغرب
موزامبيق
نيبال
البرتغال
جمهورية كوريا
الصومال
السودان
سويسرا
تايلند
تونس
أوكرانيا
فنزويلا (الجمهورية البوليفارية)
اليمن
زامبيا
زمبابوي

١٥ - تم تمثيل الكرسي الرسولي والسلطة الفلسطينية بمراقبين لدى موئل الأمم المتحدة.

١٦ - حضر الدورة ممثلون عن أجهزة الأمم المتحدة التالية: مكتب الأمم المتحدة للاستراتيجية الدولية للتخفيف من وطأة الكوارث، ومكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومركز الأمم المتحدة للتنمية الإقليمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ومكتب الأمم المتحدة للمراقبة الداخلية.

١٧ - حضر الدورة ممثلون عن الوكالات المتخصصة التالية: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة اليونسكو، والبنك الدولي، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

١٨ - حضر الدورة ممثلون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية: الاتحاد الأفريقي، وأمانة الكمنولث، والمفوضية الأوروبية، ومصرف التنمية الإسلامي، وشركة أفريقيا للإسكان والمأوى Shelter Afrique.

١٩ - حضر الدورة ممثلون عن التجمعات الإقليمية والوطنية ومجالس الأمة الوطنية، والسلطات المحلية والاتحادات الوطنية والإقليمية والدولية للسلطات المحلية التالية: Administration of Nakhodka City (Russian Federation), Administration of Shkotovsky Municipality (Russian Federation), Arab Towns Organization (Kuwait), Association of Local Government Authorities of Kenya, Banjul City Council (Gambia), Barcelona City Council (Spain), Bukoba Town Council (United Republic of Tanzania), Brazzaville Municipality, Bukoba Urban Water and Sewerage Authority (United Republic of Tanzania), Chengdu Municipality (China), Commonwealth Local Government Forum, Congress of Municipalities of the Russian Federation, Council of European Councils, Dar es Salaam City Council (United Republic of Tanzania), Dubai Municipality, Hangzhou Construction Ministry (China), Homa Bay Municipal Council (Kenya), Jinja Municipal Council (Uganda), Kyotera Town Council (Uganda), La Union Province (Philippines), Málaga City Council (Spain), Metropolis, Moscow City Government, Mutukula Town Council (Uganda), Naivasha Municipality (Kenya), Nanjing Municipal Government (China), National Assembly of People's Power (Cuba), Njeru Town Council, (Uganda), Nyeri Muncipal Council (Kenya), Pimpri Chinchwad Municipal Corporation (India), Rio de Janeiro Municipality (Brazil), San Fernando City Council (Philippines), Shah Alam City Council (Malaysia), Swansea City Council (United Kingdom), The Hague City Council representing Eurocities, Tororo Municipal Council (Uganda), United Cities and Local Governments, Voi Municipality (Kenya),World Association of Major Metropolises.

٢٠ - بالإضافة إلى ذلك حضر الدورة ممثلون عن ١٢٩ من المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص. وترد قائمة كاملة بالمنظمات غير الحكومية التي حضرت الدورة مع أسماء الممثلين وعناوينهم في القائمة النهائية للمشاركين والمتاحة تحت رمز الوثيقة HSP/GC/20/INF/12.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٢١ - في الجلسة العامة الأولى المعقودة يوم ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، تم انتخاب السيد بيتر كوبريفا (الجمهورية التشيكية) رئيساً لمجلس الإدارة في دورته العشرين.

٢٢ - ترأس السيد كوبريفا الجلسة وأعرب عن شكره لمجلس الإدارة لما أولاه من ثقة ودعم له ولبلده.

٢٣ - تم أيضاً انتخاب الأعضاء الآخرين التالية أسماؤهم لهذه الدورة:

نواب الرئيس: السيد خوسيه لويس كاسال (الأرجنتين)

السيد برند براون (ألمانيا)

السيدة روزلندا فالنتون تيرونا (الفليبين)

المقرر: السيدة ادنا ديمى توبي (نيجيريا)

دال - وثائق تفويض الممثلين

٢٤ - عملاً بالفقرة ٢، من المادة ١٦ من النظام الداخلي لمجلس الإدارة، قام المكتب بإخطار مجلس الإدارة في جلسته العامة السابعة يوم ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أنه فحص وثائق التفويض المقدمة من الوفود التي حضرت الدورة العشرين لمجلس الإدارة ووجد أنها سليمة وحسب الأصول. ووافق مجلس الإدارة على تقرير المكتب بشأن وثائق التفويض أثناء نفس الجلسة.

هاء - إقرار جدول الأعمال

٢٥ - في جلسته العامة الأولى أقر مجلس الإدارة جدول الأعمال المؤقت للدورة العشرين بصيغته الواردة في الوثيقة HS/GC/20/1 على النحو التالي:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - وثائق تفويض الممثلين.

٣ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.

٤ - أنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) تقرير مرحلي للمديرة التنفيذية.

٥ - مواضيع خاصة:

(أ) إشراك المجتمع المدني في تحسين الإدارة المحلية؛

(ب) التقييم وإعادة الأعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والاصطناعية.

٦ - تنفيذ ورصد الهدف المتعلق بتحسين معيشة سكان الأحياء الفقيرة من أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية.

٧ - توصيات بشأن تطبيق اللامركزية وتقوية السلطات المحلية.

٨ - تعزيز وضع مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية.

٩ - برنامج عمل موئل الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧، وميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

١٠- مسائل التنسيق:

(أ) التعاون بين موئل الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(ب) التعاون مع وكالات ومنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة، ومنظمات حكومية دولية خارج منظومة الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية؛

(ج) مسائل ناشئة عن قرارات الأجهزة التشريعية الرئيسية للأمم المتحدة وهيئات حكومية دولية أخرى يوجه نظر مجلس الإدارة إليها.

١١- موضوعات للدورة الحادية والعشرين والدورات المقبلة لمجلس الإدارة.

١٢ - مسائل أخرى.

١٣ - جدول الأعمال المؤقت وترتيبات أخرى للدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة.

١٤ - اعتماد تقرير الدورة.

١٥ - اختتام الدورة.

واو – تنظيم العمل

٢٦ – في جلسته العامة الأولى المعقودة في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ أنشأ مجلس الإدارة اللجنة الجامعة للدورة وخصص لها بنود جدول الأعمال ٥ (أ) و٥ (ب) و٦ و٩ و١٠(أ) و١٠(ب) و١٠(ج) و١١. أما البنود الباقية فقد تم بحثها أثناء الجلسة العامة، كما تم إجراء دراسة مبدئية للبنود ٦ و٩ و١٠ في الجلسة العامة أثناء المناقشة العامة للجزء رفيع المستوى.

٢٧ – طبقاً لما تمت التوصية به في جدول الأعمال المؤقت المشروح وإيضاحاته (HSP/GC/20/1/Add.1، المرفق الثالث) وإيضاحاته (HSP/GC/20/1/Add.2)، تقرر أن تقسم الجلسة العامة عملها إلى ثلاثة أجزاء: الأول، الجزء رفيع المستوى برئاسة رئيس المجلس والذي عقد يومي ٤ و٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ حيث ناقش مجلس الإدارة خلاله البنود ٤ و٦ و٩ و١٠؛ والثاني حوار عن اللامركزية وتقوية السلطات المحلية، والذي تم صباح يوم ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥؛ والثالث حوار بشأن تمويل المأوى والتنمية الحضرية الذي تم بعد ظهر يوم ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

٢٨ – يرد بالمرفق الخامس أدناه موجز لما أدلى به رئيس فريق الحوار في الجزء رفيع المستوى.

٢٩ – كما أنشأ مجلس الإدارة لجنة صياغة لبحث مشاريع القرارات المقدمة إلى مجلس الإدارة.

زاي – عمل اللجنة الجامعة

٣٠ – عقدت اللجنة الجامعة برئاسة السيد برند براون (ألمانيا) ونائب رئيس المجلس ستة اجتماعات من ٤ إلى ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. ويرد عرض للمناقشات التي أجرتها اللجنة بشأن البنود ٥ و٦ و٩ و١٠ و١١ من جدول الأعمال في الفصول الموجودة في محضر الأعمال المتعلقة بهذه البنود.

٣١ – وافقت اللجنة في اجتماعها الأول بعد ظهر يوم الاثنين ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ على إنشاء فريق اتصال لمناقشة برنامج عمل موئل الأمم المتحدة وميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧، كما وافقت على أن تجتمع أثناء الدورة الحالية برئاسة الآنسة روزالندا فالينتون تيرونا (الفلبين).

حاء – عمل لجنة الصياغة واعتماد قرارات مجلس الإدارة

٣٢ – ترأس اللجنة السيد خوسيه لويس كاسال (الأرجنتين)، نائب رئيس مجلس الإدارة، حيث عقدت أربعة اجتماعات غير رسمية وخمسة اجتماعات رسمية فيما بين ٥ و٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وقد توصلت اللجنة إلى اتفاق بشأن ٢١ من مشروعات القرارات.

٣٣ – يرد نص القرارات التي اعتمدها مجلس الإدارة، في المرفق الأول لهذا التقرير.

ثانياً – جدول الأعمال المؤقت وترتيبات أخرى للدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة

٣٤ – بحث مجلس الإدارة البند ١٣ من جدول الأعمال في جلسته الثامنة يوم الجمعة ٨ نيسان/أبريل. واعتمد المقرر ١/٢٠ بشأن جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، الذي ترد نسخة من نصه في المرفق الأول.

٣٥ – فيما يتعلق بتوصية المكتب، اتفق على أن تقوم لجنة الممثلين الدائمين، بعد إجراء مزيد من المشاورات بتحديد موعد ومكان انعقاد الدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة، مع الأخذ في الاعتبار الفقرات ١٤ و١٥ من قرار الجمعية العامة رقم ٢٦٥/٥٩ بشأن نمط المؤتمرات المعمول به والذي يتم بموجبه عقد دورات اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة بعد أسبوعين على الأقل من اختتام اجتماعات الهيئات ذات الصلة. ومن المقرر انعقاد الدورة الخامسة عشر للجنة المعنية بالتنمية المستدامة في نيويورك في الفترة من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧. وقد لوحظ أن الجمعة العظيمة وعيد الفصح في ٢٠٠٧ سيقعان خلال الفترة من ٦ إلى ٩ نيسان/أبريل، وعلاوة على ذلك ينبغي الالتزام بقواعد عرض الوثائق على دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢٠٠٧ قبل موعد الانعقاد بستة أسابيع وعشرة أسابيع وذلك عند عرض تقرير الدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة. وستقوم لجنة الممثلين الدائمين بإجراء مشاورات مع المديرة التنفيذية، ورئيس اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة، ورئيس لجنة الأمم المتحدة للمؤتمرات، ومكتب الشؤون القانونية بمقر الأمم المتحدة بشأن هذا الموضوع، وبمجرد اتخاذ قرار، ستقوم المديرة التنفيذية بإبلاغه لجميع الدول الأعضاء.

ثالثاً – اعتماد تقرير الدورة

٣٦ – في جلستيها الخامسة والسادسة يومي ٧ و٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، اعتمدت اللجنة الجامعة تقريراً بشأن المداولات، استناداً إلى مشروع التقرير الذي كان قد تم تعميمه أثناء

الاجتماع. وقد تم إدراج محتويات ذلك التقرير في محضر أعمال هذه الدورة في الفصول المتعلقة ببنود جدول الأعمال ذات الصلة.

٣٧ - اعتمد مجلس الإدارة هذا التقرير في جلسته العامة الثامنة يوم ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، استناداً إلى مشروع النص الذي كان قد تم تعميمه أثناء الجلسة وعلى اعتبار أنه ستسند إلى الأمانة والمقرر مهمة استكمال الوثيقة.

رابعاً - اختتام الدورة

٣٨ - في بيانها الختامي، وجهت المديرة التنفيذية الشكر لممثلي الدول الأعضاء، والسلطات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني وجميع المشاركين الآخرين على المناقشات الثرية التي أدت إلى اعتماد قرارات هامة، وقدمت لهم التهنئة على ما توصلوا إليه من توافق في الآراء على الرغم من اختلاف وجهات نظرهم، وقالت إن القرارات التي اتخذها مجلس الإدارة ستساعد موئل الأمم المتحدة وشركائه الكثيرين على تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية وتنفيذ جدول أعمال الموئل. وقالت إن مجلس الإدارة أعاد التأكيد مرة أخرى على محنة فقراء الحضر في العالم باعتبارها إحدى الأولويات التي لا يمكن النكوص عنها والمدرجة على جدول أعمال التنمية العالمي.

٣٩ - بما يتعلق بالميزانية التي تم اعتمادها لفترة السنتين ٢٠٠٦ -٢٠٠٧، أكدت من جديد على التزام موئل الأمم المتحدة بتطوير إستراتيجية حشد شاملة لزيادة المساهمات غير المخصصة وقاعدة المانحين على أن يتم الانتهاء من هذه الاستراتيجية مع موعد الدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة، وتوجهت بالشكر الخاص لحكومتي ألمانيا والسويد وشركة الصناعات الكيماوية الألمانية BASF لمساهماتهم المالية أثناء الدورة العشرين. وقد تم إيلاء أولوية لمرفق ترقيه الأحياء الفقيرة الذي سيحصل على ما لا يقل عن ٣٠ مليون دولار. وقالت أنه مع التسليم بالدور الرئيسي الذي يقوم به المنتدى الحضري العالمي في توسيع جدول أعمال المستوطنات البشرية والقيم المدنية كعنصر من عناصر الإدارة، وافق مجلس الإدارة على تمويل المنتدى الحضري العالمي الذي يعقد في فانكوفر كندا في ٢٠٠٦. ورددت مرة أخرى أن البرنامج لن يتمكن من العمل بفعالية دون توافر التمويل الكافي. لذلك ناشدت الدول الأعضاء تقديم الدعم لأنشطة البرنامج عن طريق إتاحة الموارد التي تم الاتفاق عليها من أجل الميزانية. وقالت أنها ستواصل جهودها من أجل حشد الموارد اللازمة لتنفيذ جدول أعمال الموئل وستدعو مكتب المراقبة الداخلية بالأمم المتحدة إلي إجراء استعراض للترتيبات الإدارية الحالية المعمول بها في موئل الأمم المتحدة، بما في ذلك استعراض علاقة

البرنامج مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي حتى تتمكن المنظمتان من أداء عملهما بطريقة أكثر كفاءة وأكثر فعالية.

٤٠ - في معرض التعبير عن تقديرها لتصديق المجلس على تعيين مدراء لبرنامج الموئل وموافقته على أن ينظر إلى إعادة توزيع المدراء في المستقبل في إطار خطة استراتيجية مؤسسية يتم وضعها أثناء الدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة، ذكرت أنها ستقوم في الوقت ذاته، بإجراء تقييم استراتيجي مستقل لأداء هؤلاء المديرين ومدى تأثيرهم، مع تقديم تقرير عن نتائج التقييم أثناء الدورة الحادية والعشرين. كما رحبت أيضاً بالتصديق على الدور الذي يقوم به موئل الأمم المتحدة في أعقاب المنازعات والكوارث الاصطناعية وفي حل القضايا المتصلة بحق المرأة في تملك الأراضي وضمان التكافؤ بين الجنسين، وأعربت عن تقديرها للالتزام الذي أظهرته الدول الأعضاء بتدعيم أنشطة موئل الأمم المتحدة.

٤١ - في معرض الإشارة إلى تحديد يوم الاثنين الأول من تشرين الأول/أكتوبر من كل عام يوماً عالمياً للموئل، أعلنت أن موضوع الاحتفال في ٢٠٠٥ باليوم العالمي للموئل الذي سيوافق الثالث من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ سيكون "المدينة والأهداف الإنمائية للألفية"، وأنه سيكون هناك تركيز كبير على النهوض بترقية الأحياء الفقيرة وبرنامج التخفيف من وطأة الكوارث في إندونيسيا. وحثت أعضاء المجلس على أن يقدموا ترشيحاتهم لمن سيدرج اسمه في لوحة شرف الموئل التي ستعرض ذلك اليوم.

٤٢ - وأشادت بالسيد جوزيف مونجاي أمين مجلس الإدارة ورئيس العلاقات الخارجية وشؤون موئل الأمم المتحدة فيما بين الوكالات والسيد جاي مور المستشار الخاص للسياسات والتخطيط في موئل الأمم المتحدة، وأعربت عن تمنياتها لهما بتقاعد مستحق عن جدارة.

٤٣ - يرد في المرفق السابع لمحضر أعمال هذه الدورة (UNEP/GC/20/14) موجز البيانات الختامية التي أدلى بها ممثلو المجموعات الإقليمية.

٤٤ - وبعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن رئيس مجلس الإدارة اختتام الدورة العشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في تمام الساعة السابعة مساء يوم الجمعة، ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

المرفق الأول

المقررات والقرارات التي اعتمدها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في دورته العشرين

ألف – المقررات

رقم المقرر	العنوان	تاريخ الاعتماد	الصفحة
١/٢٠	جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	١٣

باء – القرارات

١/٢٠	الشباب والمستوطنات البشرية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	١٤
٢/٢٠	إنشاء المؤتمر الوزاري الأفريقي للإسكان والتنمية الحضرية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	١٧
٣/٢٠	حفظ الواحات وتنميتها المستدامة	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	١٩
٤/٢٠	البلدان الأقل نمواً	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٢١
٥/٢٠	توفير الحصول على الخدمات الأساسية للجميع في إطار المستوطنات البشرية المستدامة	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٢٢
٦/٢٠	أفضل الممارسات والسياسات السليمة والتشريعات التمكينية لدعم التحضر المستدام وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية المتفق عليها دولياً	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٢٤
٧/٢٠	المساواة بين الجنسين في تنمية المستوطنات البشرية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٢٧
٨/٢٠	التنمية المستدامة داخل مدن القطب الشمالي	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٢٩
٩/٢٠	الدول الجزرية الصغيرة النامية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٣١
١٠/٢٠	المنتدى الحضري العالمي	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٣٣
١١/٢٠	تدعيم مرفق ترقية الأحياء الفقيرة التابع لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٣٥
١٢/٢٠	الحملتان العالميتان بشأن ضمان الحيازة وأسلوب الإدارة الحضرية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٣٦
١٣/٢٠	الإسكان كمكون للحق في مستوى المعيشة اللائق للأشخاص المعرضين والمحرومين	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٣٩
١٤/٢٠	برنامج خاص للمستوطنات البشرية من أجل الشعب الفلسطيني	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٤٢
١٥/٢٠	مدراء برنامج الموئل والمكاتب الإقليمية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٤٢
١٦/٢٠	تعزيز إشراك المجتمع المدني في نظم الإدارة المحلية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٤٥
١٧/٢٠	التقييم وإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والاصطناعية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٤٧
١٨/٢٠	تطبيق اللامركزية وتقوية السلطات المحلية	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٤٩
١٩/٢٠	برنامج عمل وميزانية برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٥٢
٢٠/٢٠	الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٥٦
٢١/٢٠	التنظيم وموضوعات للدورات المقبلة لمجلس الإدارة	٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	٥٩

ألف –المقررات

المقرر ١/٢٠: جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

١ – افتتاح الاجتماع.

٢ – انتخاب هيئة المكتب.

٣ – وثائق التفويض.

٤ – إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.

٥ – أنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: التقرير المرحلي للمديرة التنفيذية.

٦ – موضوعات خاصة (تحدد طبقاً للإجراءات الواردة في القرار ٢١/٢٠ بشأن الموضوعات للدورة الحادية والعشرين والدورات الأخرى القادمة لمجلس الإدارة).

٧ – بحث استراتيجية متوسطة الأجل وخطة مؤسسية لموئل الأمم المتحدة.

٨ – التعاون مع السلطات المحلية والشركاء الآخرين في جدول أعمال الموئل.

٩ – برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وميزانية موئل الأمم المتحدة ومؤسسة المستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

١٠ – مسائل التنسيق:

(أ) التعاون مع وكالات ومنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة، ومنظمات حكومية دولية خارج منظومة الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية؛

(ب) مسائل ناشئة عن قرارات الأجهزة التشريعية الرئيسية للأمم المتحدة وهيئات حكومية دولية أخرى يوجه نظر مجلس الإدارة إليها.

١١ – مسائل أخرى.

١٢ – جدول الأعمال المؤقت وترتيبات أخرى للدورة الثانية والعشرين لمجلس الإدارة.

١٣ - اعتماد تقرير الدورة.

١٤ - اختتام الدورة.

باء - القرارات

القرار ١/٢٠: الشباب والمستوطنات البشرية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى جدول أعمال الموئل،[١] وبخاصة تلك الفقرات المتعلقة بالشباب والمشاركة، وعلى الأخص تلك الفقرات[٢] التي تشدد على أهمية الشراكة والاشتراك،

وإذ يشير أيضاً إلى القرار ١٩/١٧ المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩ و٣/١٨ المؤرخ ٣ شباط/فبراير ٢٠٠١ و٨/١٨ المؤرخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ بشأن الشراكة مع الشباب و١٣/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ بشأن زيادة إشراك الشباب في أعمال برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وإذ يسلم بأهمية أن يشارك الأطفال والشباب في تشكيل بيئتهم وفي حرية إقامة التنظيمات مع الأخذ في الاعتبار صكوك حقوق الإنسان المطبقة بما في ذلك الاتفاقية الدولية المعنية بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل،

وإذ يقر بأن الشباب عناصر رئيسية في تنمية المستوطنات البشرية المستدامة ومورد بالغ الأهمية لإنجاز الأهداف الإنمائية المتصلة بإعلان الألفية،[٣]

وإذ يساوره القلق لأن الاستبعاد الاجتماعي والفقر يحدان من انخراط الشباب ومشاركتهم في المجتمع ويعوق الشباب عن إدراك قدراتهم الكامنة كعناصر للتغيير الاجتماعي،

وإذ يساوره القلق بوجه خاص لأن الفتيات والشابات والشباب من الشعوب الأصلية معرضون لخطر الاستبعاد والتمييز، وأن مواطن عدم المساواة بين الجنسين لها تأثير سلبي على الشبان والصبيان،

---

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع، E.97.IV.6) الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) الفقرات ١٣ و٢٦ و٢٧ و٣٠ و٣١ و٣٢ و٣٣.

(٣) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

وإذ يعترف بأن الشباب يجتازون مرحلة انتقالية هامة من حياتهم، يتم خلالها ترسيخ العادات والمواقف اللازمة للمواطنة الصالحة،

وإذ يشير إلى الخبرات المكتسبة من مراكز إعلام وموارد الشباب وتزويدهم بالخبرة الرامية إلى تزويد جميع الشباب بخدمات المعلومات المجانية وغير المتميزة والأولية،

واقتناعاً منه بأن نهج السياسات الشاملة المنفذة على الصعيدين الوطني والمحلي والرامية إلى زيادة مشاركة الشباب المجتمعية من شأنها أن تسهم بشكل هام في تسريع العمليات المستهدفة للتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية،

وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود المبذولة في إطار شبكة العمالة الشبابية لزيادة إمكانية تشغيل الشباب،

وإذ يحيط علماً بالحملة العالمية بشأن أسلوب الإدارة الحضرية، والتي تنهض بإشراك الشباب في الإدارة الحضرية، وبأنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لدعم الشباب المعرض للتضرر في إطار برنامج المدن الآمنة، ومبادرة الشراكة العالمية بشأن تنمية شباب الحضر في أفريقيا،

وإذ يأخذ علماً أيضاً بمشروع الاستراتيجية المعنية بإشراك الشباب والمنظمات الشبابية في أعمال برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بأن بعض البلدان قد قامت بخطوات لضم ممثلين شباب إلى وفودها،

١ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تستكمل استراتيجية الشباب من أجل تعزيز المشاركة، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، وأن تضع خطة عمل لتنفيذها بما في ذلك إجراء تقييم داخلي لها يأخذ في الاعتبار المدخلات من منظمات الشباب؛

٢ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تواصل دعم عمل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى عند الاقتضاء، بشأن إشراك الشباب في تنمية المستوطنات البشرية ومعالجة مشاكل الشباب المعرض للخطر، وبخاصة الفتيات والشابات؛

٣ - يستحث المديرة التنفيذية والحكومات المحلية والمركزية على الاستفادة من تجارب أصحاب المصلحة الآخرين العاملين في مجال مشاركة الشباب والإعلام الشبابي؛

٤ - يطالب الحكومات والشركاء الآخرين بالمساعدة في بناء القدرات من خلال توفير الموارد للشباب ومنظماتهم، من أجل النهوض بالاحتواء والاستجابة والشفافية في الإدارة المحلية وتنمية المجتمعات المحلية، والتمكين من مشاركة الشباب في الأنشطة الدولية والوطنية والمحلية المتصلة بالتنمية المستدامة للبيئة والمستوطنات البشرية؛

٥ - يستحث الحكومات ومنظمات الشباب على دعم إنشاء مجالس شباب وطنية تمثيلية الطابع وديمقراطية؛

٦ - يستحث أيضاً الحكومات والسلطات المحلية والمجتمع المدني على دعم وتنفيذ الاستراتيجيات التمكينية بالتعاون مع منظمات الشباب وحركات الشباب الوثيقة الصلة، وذلك بواسطة أمور من بينها، تزويد الشباب، وبخاصة من يعيشون في مناطق حضرية، بالتعليم والتدريب لتعزيز مهاراتهم المهنية ومهاراتهم في تنفيذ المشاريع، بحيث يستطيعون كفالة العمالة لأنفسهم،

٧ - يشجع الحكومات المحلية والمركزية على دعم أشكال التعبير الثقافية والترفيهية لتمكين الشباب الذين يعيشون في أحياء فقيرة وفي المدن الجوفية، من القيام بدور ناشط لدعم الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية؛

٨ - يوصي المديرة التنفيذية بأن تبدأ دراسة، رهناً بتوافر الأموال وبالتعاون مع شركاء جدول أعمال الموئل الآخرين، بشأن تأثيرات الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية المتصلة بالتحضر، على النقل بين الأجيال للقيم المفضية إلى المواطنة الصالحة وبشأن الطريقة التي يمكن للحكومات الوطنية والمحلية بها دعم هذه العملية حسبما يتناسب؛

٩ - يحث الحكومات والسلطات المحلية والشركاء في جدول أعمال الموئل ومنظمات خدمة الشباب على إنشاء مراكز معلومات للشباب ولتزويدهم بالخبرة حيثما أمكن ذلك عملياً بهدف الوصول إلى جميع الشباب، بما في ذلك المجموعات الشبابية المعرضة للتضرر؛

١٠ - يدعو السلطات المحلية إلى إنشاء شراكات بين المدن من أجل وضع أفضل الممارسات بشأن مشاركة الشباب في صنع القرارات، وتبادلها وتحسينها بالشراكة الوثيقة مع الحركات الشبابية المحلية النظامية وغير النظامية؛

١١ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تعمل في إطار جدول أعمال الموئل، على دعم منظمات الشباب المحلية والإقليمية والوطنية والدولية في إنشاء شراكات مع منظمات الشباب الأخرى في أقاليمها، وفي الأقاليم الأخرى كذلك؛

١٢ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تسهل مشاركة منظمات الشباب التمثيلية الطابع وحركات الشباب في الاجتماعات الهامة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ووضع ترتيبات لعقد تجمعات للشباب قبل وأثناء اجتماعات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والمنتديات الحضرية العالمية المقبلة؛

١٣ - يحث الحكومات على ضم الشباب المختارين من منظمات الشباب التمثيلية الطابع والديمقراطية وحركات الشباب في وفودها الوطنية إلى دورات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والمنتدى الحضري العالمي؛

١٤ - يحث الحكومات أيضاً القادرة على ذلك، على القيام مع الشركاء الآخرين بتزويد برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بموارد من أجل الأنشطة الشبابية، ولاسيما في أقل البلدان نمواً، من خلال الآليات المتاحة، وزيادة المساعدة الإنمائية الثنائية الموجهة للأنشطة الشبابية لهذه البلدان؛

١٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تقدم تقريراً عن التقدم المحقق في تنفيذ هذا القرار بما في ذلك استراتيجية وخطة عمل الشباب إلى الدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة.

المقرر ٢/٢٠: إنشاء المؤتمر الوزاري الأفريقي للإسكان والتنمية الحضرية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الدعوة الواردة في جدول أعمال الموئل[٤] إلى إنشاء أو تعزيز آليات تعاونية لإدماج الالتزامات والإجراءات الخاصة بالمأوى الملائم للجميع وبالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في السياسات والبرامج والعمليات،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة ٦٥ من قرار الجمعية العامة د.إ - ٢/٢٥، المؤرخ ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١ التي أكدت مجدداً، على أمور من بينها، الحاجة إلى الإرادة السياسية لجميع الدول وإلى إجراء محدد على الصعيد الدولي لإلهام وتشجيع وتدعيم الأشكال القائمة والمبتكرة للتعاون والشراكة والتنسيق على جميع الصعد، والمساهمة بفعالية في تحسين ظروف المأوى، وبخاصة في البلدان النامية،

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع، E.97.IV.6) الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ يقر بعمل مؤتمرات الوزراء الأخرى في مجال المستوطنات البشرية مثل تجمع الوزراء والسلطات رفيعة المستوى للإسكان والتنمية الحضرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، الذي أقيم في عام ١٩٩٢، وبتعاونه مع اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في تطوير أنشطته،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٢/٥٧ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، الذي أعاد فيه رؤساء الدول والحكومات ورؤساء الوفود المشاركة في اجتماع الجلسة العامة رفيعة المستوى للجمعية العامة والمعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، الالتزام بتلبية الحاجات الخاصة لأفريقيا على نحو ما هو معترف به في إعلان الألفية،[٥] والإعلان الوزاري للجزء رفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠١ بشأن دور الأمم المتحدة في دعم جهود البلدان الأفريقية لإنجاز التنمية المستدامة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٧/٥٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، الذي يطالب منظومة الأمم المتحدة بأن تعمل في حدود ولايتها، على ربط أنشطتها في أفريقيا بأولويات الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا،

وإذ يرحب بالتعاون القائم بين الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من خلال برنامج المدن التابع للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا،

وإذ يحيط علماً بالمقرر ٢٩ الصادر عن تجمع رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي، الذي طلب التجمع بموجبه من المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن تواصل تقديم الدعم إلى لجنة الاتحاد الأفريقي بشأن تحقيق التنمية المستدامة للمدن والبلدات في أفريقيا،

وإذ يرحب بإنشاء المؤتمر الوزاري الأفريقي للإسكان والتنمية الحضرية، الذي سيقوم بدور الآلية الاستشارية الإقليمية بشأن تعزيز التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في أفريقيا تحت رعاية الاتحاد الأفريقي،

وإذ يحيط علماً بالإطار المعزز للتنفيذ فيما يتعلق بتشجيع قيام المدن المستدامة في أفريقيا على نحو ما أفصح عنه المؤتمر الافتتاحي للمؤتمر الوزاري الأفريقي للإسكان والتنمية الحضرية،

---

(٥) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

١ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تعمل بشكل وثيق مع المؤتمر الوزاري الأفريقي للإسكان والتنمية الحضرية في إنجاز أهداف جدول أعمال الموئل وفي تسريع تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً في إعلان الألفية في أفريقيا، مع الأخذ في الاعتبار التجارب السابقة لتجمع الوزراء والسلطات رفيعة المستوى للإسكان والتنمية الحضرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي؛

٢ - يستحث المديرة التنفيذية على تقديم الدعم الضروري لأنشطة المؤتمر الوزاري الأفريقي للإسكان والتنمية الحضرية وتجمع الوزراء والسلطات رفيعة المستوى للإسكان والتنمية الحضرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي واستكشاف إمكانية تسهيل تبادل الخبرات بين المؤتمر وبين تجمع الوزراء والسلطات رفيعة المستوى للإسكان والتنمية الحضرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي؛

٣ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تواصل تقديم الدعم لتنفيذ برنامج المدن التابع للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا الذي استهل في سبع مدن في أفريقيا، ويدعو الحكومات القادرة إلى المساهمة بسخاء في تمويل البرنامج، إلى أن تفعل ذلك؛

٤ - يدعو الحكومات في الأقاليم الأخرى إلى تدعيم أو إنشاء هياكل استشارية مماثلة والاستعانة بها في إبراز القضايا التي يعالجها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛

٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن تبلغ مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين عن التقدم الذي حققه المؤتمر الوزاري الأفريقي للإسكان والتنمية الحضرية وأن تقدم أيضاً تقريراً عن التأثيرات التي قد ينطوي عليها بالنسبة لبرنامج العمل والميزانية.

القرار ٢٠/٣: حفظ الواحات وتنميتها المستدامة

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى جدول أعمال الموئل[٦] الذي شدد على أهمية تعزيز المستوطنات البشرية المستدامة بيئياً والصحية والقابلة للعيش فيها، وعلى حفظ التراث التاريخي والثقافي والتنمية المتزنة للمستوطنات في المناطق الريفية،

(٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع، E.97.IV.6) الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ يأخذ في الاعتبار الالتزام الذي قطعته الحكومات على نفسها في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٧] بمبادئ التنمية المستدامة وبالتنفيذ التام لاتفاقية مكافحة التصحر في البلدان التي تُعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، ولا سيما في أفريقيا،

واعترافاً منه بأن الواحات تواجه تحديات متعددة ومعقدة تصل إلى درجة الأزمة في مجالات تدهور وضع المستوطنات البشرية، والإجهاد المائي وتدهور التراث الثقافي والتنوع المحدود للأنشطة الاقتصادية والافتقار إلى البنى التحتية،

وإذ يلاحظ مع القلق أن الواحات هي نظم إيكولوجية حساسة تهددها الاتجاهات الاقتصادية السائدة حالياً التي تؤثر على قدرة المناطق بكاملها على حماية ذاتها من التصحر،

وإذ يلاحظ أيضاً مع القلق حالات عدم الإنصاف الاجتماعي المقترنة بالتدهور العام لوضع الواحات ولا سيما انكماش الأنشطة الزراعية وتنامي الفقر الذي يؤثر بصورة أساسية على النساء اللواتي يشكلن في الغالب القوة الإنتاجية الرئيسية للواحات ولكن يندر أخذهن في الاعتبار في عمليات صنع القرار،

وإذ يقر بأهمية الواحات كنقاط مفصلية بالرابطات الحضرية الريفية، وما تنطوي عليه من طاقات للتنمية الاجتماعية الاقتصادية من خلال السياحة والأشكال المحددة للإنتاج الزراعي،

وإذ يعرب عن تقديره للتعاون الجاري بين موئل الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وهيئات معنية أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها للنهوض بالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في المناطق القاحلة،

١ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تأخذ في الاعتبار الاحتياجات المحددة للواحات في البرامج العالمية لموئل الأمم المتحدة، ولا سيما في برنامج المدن المستدامة وبرنامج إضفاء الطابع المحلي على جدول أعمال القرن ٢١؛

٢ - يحث الحكومات المعنية على جميع المستويات، على خلق بيئة قانونية ومؤسسية وإدارية ومالية مواتية لمكافحة التدهور الاجتماعي والاقتصادي والبيئي الذي تشهده الواحات بأسلوب متكامل مع إعطاء الدور الرئيسي للمجتمعات المحلية ومراعاة احتياجاتهم وأولوياتهم؛

(٧) قرار الجمعية العامة رقم ٥٥/٢.

٣ - يدعو جميع الشركاء في جدول أعمال الموئل إلى دعم الجهود المتضافرة باتجاه تطبيق الإدارة المستدامة للواحات بما في ذلك من خلال الاشتراك في البرمجة والتمويل وتنفيذ أنشطة الترقية؛

٤ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تدعم آليات للتشاور والشراكة فيما بين الأطراف المعنية لإعداد وتنفيذ خطط بيئية محلية ومبادرات محلية لجدول أعمال القرن ٢١ وذلك للتصدي لقضايا المستوطنات البشرية التي تؤثر في الواحات.

القرار ٢٠/٤: البلدان الأقل نمواً

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى إعلان الألفية[٨] ولا سيما الفقرة ١٥ منه التي تعهد فيها رؤساء الدول والحكومات بدارسة الاحتياجات الخاصة بأقل البلدان نمواً،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٥٩/٢٤٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً،

وإذ يرحب بقيام الجمعية العامة في قراراها ٥٥/٢٧٩ المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠١ بتأييد إعلان بروكسل وبرنامج عمل العقد ٢٠٠١ – ٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً،

وإذ يحيط علماً مع القلق بمعدل التحضر السريع في البلدان النامية التي تشمل ٥٠ بلداً من أقل البلدان نمواً، يوجد ٣٤ بلداً منها في أفريقيا وحدها، وبحقيقة أن العملية مصحوبة بتنامي الأحياء الفقيرة والفقر وحالة انعدام الأمن والمخاطر وحالات التعرض وتكرار الكوارث الطبيعية والاصطناعية،

وإذ يشير إلى العمل الذي أنجزه برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في مجال إعادة الإعمار في أعقاب الصراعات والكوارث في أقل البلدان نمواً المتضررة مثل أفغانستان، وكمبوديا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإريتريا، وهايتي، وليبريا، والملديف، وموزامبيق، ورواندا، والصومال وتيمور الشرقية،

١ - يطلب إلى موئل الأمم المتحدة أن يواصل إيلاء الاهتمام الخاص لأقل البلدان نمواً في أنشطته المعيارية والتنفيذية؛

٢ - يدعو حكومات أقل البلدان نمواً إلى إعداد استراتيجيات التنمية الوطنية واعتمادها والبدء بتنفيذها وذلك لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً؛

---

(٨) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

٣ - يدعو حكومات البلدان المتقدمة الشركاء في جدول أعمال الموئل(٩) إلى توفير المساعدة الإنمائية المتزايدة والمستدامة لأقل البلدان نمواً التي تعد وتنفذ استراتيجيات التنمية الوطنية الآنفة الذكر؛

٤ - يدعو المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة إلى أن تدرج تنفيذ برنامج عمل بروكسل في صميم أنشطة موئل الأمم المتحدة وفق ما دعي إليه في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٧/٥٦، المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١؛

٥ - يدعو المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة، إلى القيام، في حدود ولايتها، بالإسهام في التنفيذ الفعال لإعلان بروكسل وبرنامج عمل العقد ٢٠٠١ – ٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً.

القرار ٢٠/٥: توفير الحصول على الخدمات الأساسية للجميع في إطار المستوطنات البشرية المستدامة

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الالتزامات التي قطعتها الحكومات في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية(١٠) وأثناء مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة المعقود في عام ٢٠٠٢ في جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، بشأن تخفيض نسبة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على مياه الشرب المأمونة أو تحمل كلفتها إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥ ونسبة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على مرافق الصرف الصحي الأساسية وتحقيق تحسين كبير في معيشة ما لا يقل عن مائة مليون من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠،

وإذ يشير أيضاً إلى الإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة الذي يدعو إلى تعزيز سبل الحصول على مياه الشرب المأمونة للجميع وتيسير توفير البنى التحتية والخدمات الحضرية الأساسية بما في ذلك التصحاح الملائم وإدارة النفايات والنقل المستدام من خلال الإدارة الشفافة والمسؤولة للخدمات العامة، وكذلك الشراكات مع القطاع الخاص والمنظمات غير المستهدفة للربح وذلك لتقديم هذه الخدمات،(١١)

---

(٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ – ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع، E.97.IV.6) الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٠) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(١١) قرار الجمعية العامة د.إ -٢/٢٥، الفقرة ٥٩.

وإذ يأخذ في الاعتبار عمل الدورة الثانية عشرة للجنة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية المستدامة التي تسلم بالأدوار الأساسية للحكومات المركزية والمحلية والقطاع الخاص وقطاع المنظمات غير الحكومية الأخرى والسكان أنفسهم المتعلقة بتحسين سبل الحصول على الخدمات الأساسية للجميع،

وإذ يضع في الاعتبار المقترح الداعي إلى وضع مجموعة من المدونات والتوصيات بشأن الشراكات وبشأن دور الجهات الفاعلة المختلفة المقدم أثناء الدورة الثانية عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة في ورقة العمل "الحصول على الخدمات الأساسية للجميع: باتجاه إعلان دولي بشأن الشراكات"، التي أصدرها موئل الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب والقائمة على أساس المشاورات غير الرسمية مع مختلف الشركاء،

واعتباراً منه كذلك لتوصية المشاركين في المنتدى الحضري العالمي الثاني المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ في برشلونه، إسبانيا بشأن إدراج "توفير الحصول على الخدمات الأساسية للجميع" في جدول أعمال الدورة العشرين لمجلس الإدارة،

وإذ يضع في الاعتبار أيضاً قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٣٩/٥٩ وبالتحديد الفقرة ١٣ من ديباجته، التي تشدد على أهمية حصول فقراء الحضر على الخدمات الأساسية، وفي هذا الصدد يشير إلى القرار ٦/١٩ لمجلس إدارة موئل الأمم المتحدة في دورته التاسعة عشرة بشأن المياه والتصحاح في المدن،

واعتباراً منه لمبادرة موئل الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب بشأن الحصول على الخدمات الأساسية للجميع، والذي يحتوي على مبادئ ومبادئ توجيهية،

وإذ يضع في الاعتبار أيضاً الاحتياجات التي أعرب عنها جميع أصحاب المصلحة بشأن إدراج مسألة الخدمات الأساسية في الخطط الاستراتيجية الوطنية والمحلية للحد من الفقر،

١ - يؤكد مجدداً أهمية إقامة الشراكات بين الحكومات المركزية والحكومات المحلية، والقطاع الخاص والمجتمع المدني والسكان أنفسهم، بغية زيادة الموارد المالية والقدرات على المستويين الوطني والمحلي الموجهة نحو النهوض بسبل الحصول على الخدمات الأساسية للجميع؛

٢ - يطلب إلى المديرة التنفيذية، في تعاون، مع هيئات الأمم المتحدة المختصة، أن تصنف أفضل الممارسات بشأن السياسات والمعايير والأوضاع المؤسسية ذات الصلة بتقديم الخدمات

الأساسية في إطار المستوطنات البشرية المستدامة مع التركيز على أدوار ومسؤوليات الحكومات الوطنية والسلطات المحلية والشركاء الآخرين في جدول أعمال الموئل؛

٣ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية، بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، تحديد المبادئ المتصلة بالحصول على الخدمات الأساسية للجميع في إطار المستوطنات البشرية المستدامة، والتي يمكن استنباطها من أفضل الممارسات تلك، وتقديم تقرير عن أفضل الممارسات والمبادئ للمناقشة من جانب لجنة الممثلين الدائمين؛

٤ - يطلب كذلك إلى المديرة التنفيذية دعوة هيئات الأمم المتحدة المختصة وكذلك الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين إلى تقديم التعليقات على مشروع التقرير وعلى كيفية المضي قدماً؛

٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تضع هذه التعليقات في الاعتبار عند تنقيح التقرير ووضع اللمسات الأخيرة عليه، بحيث يشتمل على خيارات المضي قدما، بما في ذلك التوصيات بشأن المبادئ الهادية والخاصة بتقديم الخدمات الأساسية للجميع والمستنبطة من تلك العملية، وتقديم ذلك إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين للبحث؛

٦ - يدعو الحكومات، إلى القيام، عملاً بأساليب الإدارة الجيدة، بإنشاء أطر مؤسسية ومالية لتوضيح أدوار ومسؤوليات مختلف الجهات الناشطة، وتعزيز الشراكات للحصول المستدام على الخدمات الأساسية للجميع، في إطار المستوطنات البشرية المستدامة مع مراعاة الشواغل البيئية والجنسانية؛

٧ - يدعو الحكومات وشركاء جدول أعمال الموئل الآخرين المعنيين إلى تقديم الدعم لتلك العملية، بما في ذلك الدعم المالي.

القرار ٦/٢٠: أفضل الممارسات والسياسات السليمة والتشريعات التمكينية لدعم التحضر المستدام وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية المتفق عليها دولياً

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الفقرتين ٢٠٧ و٢٤٠ من جدول أعمال الموئل[١٢] اللتين دعتا المجتمع الدولي إلى رصد وتقييم أدائه من خلال أفضل الممارسات الموثقة، وتشجيع وتيسير نقل

(١٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع، E.97.IV.6) الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

الخبرات دعماً لتنفيذ خطط العمل عن طريق تقاسم الدروس المستخلصة من أفضل الممارسات،

وإذ يشير كذلك إلى إعلان دبي الصادر عن المؤتمر الدولي المعني بأفضل الممارسات المعقود في دبي في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥،[١٣]

وإذ يشير كذلك إلى جدول أعمال الموئل الذي صدر في أعقاب مؤتمر الأمم المتحدة لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) المعقود في اسطنبول، تركيا في عام ١٩٩٦ والذي يقر بإنشاء جائزة دبي الدولية لأفضل الممارسات من أجل تحسين البيئة المعيشية،

وإذ يشير أيضاً إلى القرارين ١/١٧ المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩ و١٠/١٨ المؤرخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ وإلى الفقرة ٦٣ من الإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة[١٤] الصادر في حزيران/يونيه ٢٠٠١، والتي تدعو المجتمع الدولي إلى دعم تنفيذ جدول أعمال الموئل بوسائل من بينها، التعلم من القرناء ونقل المعرفة من مدينة إلى أخرى وعمليات التبادل الدولية بالاستناد إلى أفضل الممارسات والسياسات السليمة وخطط العمل،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالمساهمات الكبرى المقدمة من بلدية دبي وموئل الأمم المتحدة في نجاح تنفيذ مبادرة جائزة دبي الدولية لأفضل الممارسات بالشراكة مع أعضاء اللجنة التوجيهية لأفضل الممارسات ومؤسسة العمل سوياً، في توثيق وتعميم أفضل الممارسات والدروس المستفادة كما يشهد على ذلك ما يزيد عن ٢٢٠٠ ممارسة من الممارسات الموثّقة من أكثر من ١٤٠ بلداً الواردة في قاعدة بيانات أفضل الممارسات،

وإذ يحيط علماً أيضاً مع التقدير بمبادرات أعضاء اللجنة التوجيهية لأفضل الممارسات بشأن إنشاء شبكة بين بلدان الشمال تصب تركيزها على قضايا التحضر المستدام للمستوطنات البشرية الموجودة فوق مستوى ٣٥ درجة من منطقة خط العرض، وبشأن نشر مجلة أفضل الممارسات بلغات عدة،

وإذ يحيط علماً كذلك بالعمل الواعد الذي اضطلع به موئل الأمم المتحدة بدعم من حكومتي فنلندا وهولندا في وضع منهجية فعالة من حيث التكلفة واختبارها ميدانياً من أجل

---

(١٣) A/52/136، المرفق الأول، الفقرة ١.

(١٤) قرار الجمعية العامة د.إ — ٢/٢٥، المرفق.

تفكيك أجزاء ومكونات السياسات الحضرية الواعية للقضايا الجنسانية والمرجحة لصالح الفقراء وإجراء تقييم لها والتشريعات التمكينية من أجل دعم تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ يثني على بلدية دبي لالتزامها بإجراء تقييم كل عقد زمني لجائزة دبي الدولية لأفضل الممارسات وذلك بغية تركيز فترة العشر سنوات المقبلة على تشجيع نقل أفضل الممارسات والدروس المستفادة والقيام من أجل هذا الغرض، في عام ٢٠٠٦ بتنظيم مؤتمر دبي الدولي بشأن نقل أفضل الممارسات من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ يشيد أيضاً ببلدية ميديلين بدعم من المنتدى الآيبيري – الأمريكي – الكاريبي بشأن أفضل الممارسات لالتزامه برعاية جائزة ميديلين لنقل أفضل الممارسات لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المقرر استهلاكها بمناسبة انعقاد المؤتمر الدولي في ميديلين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥،

إذ يضع في اعتباره أن فعالية الترقية والنقل لأفضل الممارسات والدروس المستفادة لدعم تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ترتهن إلى حد بعيد بوجود سياسات مرجحة لصالح الفقراء وحساسة للقضايا الجنسانية وسياسات تمكينية وبوجود بيئة تشريعية،

وإذ يرحب بالأعمال التي قام برنامج أفضل الممارسات والقيادة المحلية التابع لبرنامج المستوطنات البشرية التابع للأمم المتحدة،

١ – يحث بلدية دبي وموئل الأمم المتحدة على مواصلة التعاون في تنفيذ مبادرة جائزة دبي الدولية لأفضل الممارسات وتنظيم مؤتمر دبي الدولي بشأن نقل أفضل الممارسات لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢ – يحث أيضاً جميع الشركاء في جدول أعمال الموئل على المشاركة الناشطة في ودعم مؤتمر دبي الدولي بشأن نقل أفضل الممارسات ٢٠٠٦ لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ومؤتمر ميديلين الدولي بشأن نقل أفضل الممارسات؛

٣ – يدعو جميع المجالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمؤسسات المالية الدولية إلى توفير الدعم أو زيادته لأنشطة برنامج أفضل الممارسات والقيادة المحلية في مجالات من بينها، السياسات الحضرية السليمة والتشريعات التمكينية، ونقل أفضل الممارسات والدروس المستفادة، وإصدار وتعميم مجلة أفضل الممارسات، وفي عمل الشبكة القائمة بين بلدان الشمال؛

٤ - يشجع المديرة التنفيذية على القيام بالتعاون مع الحكومات، بدراسة الطرائق لجعل الموارد متاحة من أجل مساندة نقل أفضل الممارسات، والسياسات الحضرية السليمة والتشريعات التمكينية؛

٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تقدم تقريراً عن التقدم المحرز إلى الدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة.

المقرر ٢٠/٧: المساواة بين الجنسين في تنمية المستوطنات البشرية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الفقرات ١٥ و٤٠ و٤٦ من جدول أعمال الموئل[١٥] التي تشدد على توفير الضمان القانوني للحيازة وتوفير فرص متساوية للحصول على الأرض لجميع الناس، بمن فيهم النساء وإلى التزام الحكومات بتحقيق هدف المساواة بين الجنسين في تنمية المستوطنات البشرية،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة ٢٤ من جدول أعمال الموئل التي تنص على أمور من بينها أن تنفيذه يعتبر حقاً سيادياً ومسؤولية لكل دولة بما يتفق مع جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مع مراعاة أهمية مختلف القيم الدينية والأخلاقية واحترامها احتراماً تاماً،

وإذ يشير أيضاً إلى الإعلان الذي اعتمدته اللجنة المعنية بوضع المرأة في دورتها التاسعة والأربعين بالصيغة المعدلة شفوياً[١٦] واستعراض تنفيذ إعلان بيجين ومنهاج عمل بيجين[١٧] المعتمدين أثناء المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة المعقود في بيجين في عام ١٩٩٥ وإلى إعلان الألفية،[١٨]

وإذ يشير إلى الارتباط بين جدول أعمال الموئل ومنهاج عمل بيجين الذي يعترف بأهمية الأرض والمسكن والملكية بالنسبة لكسب معيشة المرأة ويوجه النظر إلى الصلة المهمة بين فقر المرأة وتشردها وعدم حصولها على مسكن ملائم، وبين الافتقار إلى الحصول على الموارد الاقتصادية مثل الائتمانات والتملك العقاري والإرث،

---

(١٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٦) E/CN.6/2005/L.1.

(١٧) تقرير المؤتمر العالمي الرابع للمرأة، بيجين، ٤ - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(١٨) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

وإذ يأخذ في الاعتبار قرار الجمعية العامة ١٦٨/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي يدعو الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة ذات الصلة الأخرى إلى إدراج المنظورات الجنسانية في عمليات تنفيذ ومتابعة المؤتمرات واجتماعات القمة والدورات الاستثنائية للأمم المتحدة التي تمت مؤخراً،

وإذ يساوره القلق حيال استمرار الممارسات التمييزية، حيثما وجدت، التي تحد من مشاركة المرأة في عمليات صنع القرارات السياسية والإدارية، وتحول دون تملكها للأرض والمسكن والعقارات الأخرى في إطار المستوطنات البشرية وتمنع تحقيق المساواة في مجال القوى العاملة،

وإذ يشير إلى الحاجة إلى بناء قدرة السلطات المحلية بشأن إدراج القضايا الجنسانية في صلب أسلوب الإدارة المحلية، بما في ذلك التخطيط والإدارة على مستوى البلديات وتعزيز الصلات بين التنظيمات النسائية، وجماعات المجتمع المحلي والسلطات المحلية، وتوثيق الدروس المنبثقة عن الجهود التي تبذلها نساء القاعدة الشعبية للتعاون مع السلطات المحلية، وتدعيم الشبكات النسائية مع الأخذ في الاعتبار بمساهمة النساء في التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية وعملية التحضر وترقية الأحياء الفقيرة، وتوصيل الخدمات الأساسية، وبخاصة تنفيذ برامج المياه والتصحاح،

وإدراكاً منه للحاجة إلى إدراج المنظورات الجنسانية في صلب سياسات وأساليب إدارة الكوارث، وذلك من مرحلة الحد من التعرض للتضرر إلى مرحلة الإغاثة، ومن إعادة التأهيل إلى التنمية،

وإذ يحيط علماً بتقرير المديرة التنفيذية عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار مجلس الإدارة ١٦/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ بشأن حقوق المرأة ودورها في تنمية المستوطنات البشرية وترقية الأحياء الفقيرة،(١٩)

وإذ يسلم بأن النساء، ولا سيما اللواتي يعشن في حالة الفقر المدقع وفي ظل ظروف العنف الأسري، تستمر معاناتهن من أشكال التمييز المتعددة فيما يتعلق بأمور منها التملك العقاري والحصول على السكن الملائم،

وإذ يشير إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،[٢٠]

---

(١٩) HSP/GC/20/2.

(٢٠) قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق.

١ - يطلب إلى الحكومات والسلطات المحلية أن تشرك النساء في صنع القرارات على جميع مستويات الحكم وأن تشجع على مشاركتهن في التخطيط لتنمية المستوطنات البشرية، وأن تعزز إدماج نوع الجنس في صلب أسلوب الإدارة المحلية بما في ذلك تخصيص الموارد وتوصيل الخدمات الأساسية بما فيها برامج المياه والتصحاح؛

٢ - يستحث الحكومات والسلطات المحلية على اعتماد سياسات مناسبة وتوفير آليات وموارد للتصدي للعنف ضد المرأة في المستوطنات البشرية على جميع أشكالها، وإقامة شراكات مع المنظمات ذات الصلة؛

٣ - يحث الحكومات والشركاء الآخرين على إدراك، والتصدي بطريقة غير تمييزية، للاحتياجات ولجوانب التعرض والأولويات والقدرات الخاصة بالمرأة في أوضاع ما بعد الصراعات وفي حالات الكوارث؛

٤ - يحث الحكومات على أن تستعرض، وعند الاقتضاء، أن تنقح السياسات والقوانين والممارسات الأخرى التي تعمل على التمييز ضد المرأة، وخاصة فيما يتعلق بحقوق الملكية، وأن تشجع الإجراءات الإيجابية لصالح تعزيز الحقوق الفعالة للمرأة في الأرض والمأوى؛

٥ - يطالب المديرة التنفيذية بأن تكفل أن تعالج جميع الأنشطة المعيارية والتشغيلية التي تضعها وتنفذها شتى الشعب والفروع والوحدات التابعة لموئل الأمم المتحدة، المسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في تنمية المستوطنات البشرية، وذلك بواسطة تضمين تقييم الأثر الجنساني ومعايير البيانات المفصلة بحسب نوع الجنس في تصميم تلك الأنشطة وتنفيذها ورصدها وتقييمها؛

٦ - يطلب إلى المديرة التنفيذية القيام بالتعاون مع الشركاء في جدول أعمال الموئل، بإعداد وتعميم مواد إعلامية بشأن أفضل الممارسات في تضمين نوع الجنس وتمكين المرأة، في صلب تنمية المستوطنات البشرية على الصعد المحلية والبلدية والوطنية؛

٧ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تدرج تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في تقريرها المرحلي إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين.

القرار ٢٠/٨: التنمية المستدامة داخل مدن القطب الشمالي

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٩/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بشأن تنفيذ مقررات مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) المعقود في اسطنبول في الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الدورة الاستثنائية الخامسة والعشرين للجمعية العامة بشأن تنفيذ جدول أعمال الموئل،[٢١] والإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة[٢٢] وكذلك الأهداف الإنمائية الواردة في إعلان ألفية الأمم المتحدة بتاريخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠،[٢٣]

وإذ يستذكر كذلك إعلان جوهانسبرج بشأن التنمية المستدامة[٢٤] وخطة تنفيذ القمة العالمية للتنمية المستدامة لعام ٢٠٠٢،[٢٥]

وإذ يقر بأن إحدى أولويات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وتنفيذ جدول أعمال الموئل، والإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة والأهداف الإنمائية هي الحض على التعاون الدولي في توفير المأوى المناسب لجميع المستوطنات البشرية من أجل التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية الواردة في إعلان الألفية للأمم المتحدة،

وإذ يلاحظ مع القلق أن تنمية المستوطنات البشرية في أقصى الشمال ومنطقة القطب الشمالي تعوقها الظروف المناخية الشديدة إلى جانب التلوث البيئي، والانخفاض في عدد السكان الأصليين وزيادة نسبة تعرضهم،

وإذ يقر بالحاجة الماسة إلى توفير المأوى المناسب للسكان الأصليين لإقليم القطب الشمالي والحاجة إلى ضمان التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في ذلك الإقليم،

وإذ يرحب بالعمل المثمر لمجلس القطب الشمالي من حيث تشجيع التعاون والتنسيق والتدابير المشتركة للبلدان صاحبة المصالح الأساسية في إقليم القطب الشمالي، بما في ذلك المبادئ

---

(٢١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول ٣ — ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢٢) قرار الجمعية العامة د.إ — ٢/٢٥، المرفق.

(٢٣) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(٢٤) تقرير القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس — ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع. E.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢٥) نفس المرجع، القرار ٢، المرفق.

المتصلة بحماية بيئة وصحة السكان الأصليين وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات المحلية في القطب الشمالي،

وإذ يحيط علماً بما يجري في الوقت الراهن من إنشاء شبكة التعاون بين بلدان الشمال الرامية إلى النهوض بالتعاون بين المدن الواقعة في منطقة القطب الشمالي وتيسيره، مع التركيز على التوسع الحضري المستدام،

١ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تساعد في تعميق وعي المجتمع الدولي بالتحديات المرتبطة بالتنمية المستدامة لأقصى الشمال ولمنطقة القطب الشمالي، وبما في ذلك ما يواجهه السكان الأصليين الذين يقطنون تلك المناطق؛

٢ - يدعو المديرة التنفيذية إلى التشاور مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومجلس القطب الشمالي، والبنك الدولي وشبكة التعاون بين بلدان الشمال والشركاء الآخرين وأصحاب المصالح الآخرين بشأن تحقيق التنمية المستدامة للمدن والمستوطنات البشرية الأخرى، وتشجيع البنية التحتية المحسنة للمأوى في الشمال الأقصى ومنطقة القطب الشمالي علاوة على خلق ظروف الحياة المواتية للسكان الأصليين في تلك المنطقة؛

٣ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تقوم بتجميع معلومات عن أنشطة التدريب في الشمال الأقصى وإقليم القطب الشمالي كأساس لمزيد من التعاون بين موئل الأمم المتحدة والشركاء المعنيين؛

٤ - يدعو المديرة التنفيذية إلى تقديم تقرير مرحلي عن تنفيذ هذا القرار إلى مجلس الإدارة أثناء دورته الحادية والعشرين.

القرار ٢٠/٩: الدول الجزرية الصغيرة النامية

إن مجلس الإدارة،

إذ يرحب باعتماد إعلان موريشيوس[٢٦] واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٢٧] الذي اعتمد في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ أثناء الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل المعني

(٢٦) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس ١٠ – ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4)، الفصل الأول، المرفق الأول.

(٢٧) نفس المرجع، المرفق الثاني.

بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية الذي عقد في بورت لويس، موريشيوس، في الفترة من ١٠ إلى ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥،

وإدراكا منه أن الدول الجزرية الصغيرة النامية تعاني من مشاكل محددة ناشئة عن أمور من بينها، صغر حجمها وبعدها وانتشارها الجغرافي وتعرضها للكوارث الطبيعية ونظمها الإيكولوجية الهشة وإمدادها المحدود بالمياه العذبة،

وإذ يلاحظ مع القلق أن ما يعوق تنمية المستوطنات البشرية في الدول الجزرية الصغيرة النامية هي الكوارث الطبيعية التي تحدث سنوياً والتي تؤدي عادة إلى تدمير الرصيد السكني والبنى التحتية للمستوطنات البشرية الأخرى،

وإذ يلاحظ المعدل السريع للتوسع الحضري للدول الجزرية الصغيرة النامية الذي يكون مصحوباً بنمو الأحياء الفقيرة والفقر وتزايد انعدام الأمن،

وإذ يشدد على أهمية التنفيذ الفعال لبرنامج العمل للتنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،[٢٨]

١ - يشجع الحكومات على دعم استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

٢ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تساعد في إزكاء وعي المجتمع الدولي حيال التحديات المتصلة بالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

٣ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تساعد الدول الجزرية الصغيرة النامية في المجالات المتصلة بالتأهب للكوارث وتسجيل الأراضي، والمبادئ التوجيهية للتخطيط الحضري، والإسكان المقاوم للأعاصير ووضع برنامج تدريبي للسلطات المحلية وجماعات التنمية المجتمعية بشأن إدارة واستدامة تنمية المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

٤ - يدعو المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم المالي لبرامج ومشاريع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

---

(٢٨) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، باربادوس، ٢٥ نيسان/ أبريل – ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.94.I.18 والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تواصل التعاون مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية لضمان التنفيذ الفعال للعناصر المتعلقة بالمستوطنات البشرية الواردة في استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

القرار ٢٠/١٠: المنتدى الحضري العالمي

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الفقرة ١٠ من القرار ١٨/٥ المؤرخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ التي طلب فيها مجلس الإدارة إلى المديرة التنفيذية "التشجيع على إدماج المنتدى الحضري البيئي والمنتدى الدولي بشأن الفقر الحضري في منتدى حضري جديد بهدف زيادة تنسيق الدعم الدولي لتنفيذ جدول أعمال الموئل"،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، ولا سيما الفقرة ٣ من الفرع باء الذي قررت فيه الجمعية العامة أن يكون المنتدى "منبراً تقنياً غير تشريعي يمكن للخبراء أن يتبادلوا فيه الآراء في السنوات التي لا يعقد فيها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية اجتماعات"،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٠٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ التي سعت فيها الجمعية العامة إلى تشجيع السلطات المحلية وغيرها من الشركاء في جدول أعمال الموئل[٢٩] على المشاركة، بحسب الاقتضاء، في المنتدى الحضري العالمي[٣٠] من حيث دوره كجهاز استشاري للمديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وقد نظر في تقرير المديرة التنفيذية عن الدورة الثانية للمنتدى الحضري العالمي،

١ - يرحب مع التقدير بالمساهمات التي قدمتها حكومة إسبانيا، وحكومة كاتالونيا المستقلة ذاتياً، وبلدية برشلونه والمنتدى العالمي للثقافات، في استضافة الدورة الثانية للمنتدى الحضري العالمي في مدينة برشلونه في الفترة من ١٣ إلى ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤؛

---

(٢٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول ٣ – ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣٠) HSP/GC/20/2/Add.1 & 2.

٢ - يرحب بزيادة مستوى المشاركة في المنتدى الحضري العالمي من جانب الحكومات، والسلطات المحلية، والقطاع الخاص، والجماعات الثقافية وجماعات النساء والشباب والقواعد الجماهيرية، والمنظمات الإعلامية، مما أسفر عن نتائج ناجحة للدورة؛

٣ - يرحب مع التقدير بالدعوة التي وجهتها حكومة كندا لاستضافة الدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي في مدينة فانكوفر في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛

٤ - يؤكد من جديد أنه ينبغي للمنتدى الحضري العالمي أن يكون جامعاً بقدر الإمكان من أجل كفالة قيام حوار مثمر ومركّز بين الحكومات من جميع الأقاليم والسلطات المحلية وغيرها من الشركاء في جدول أعمال الموئل؛

٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تأخذ في الاعتبار مداولات ومقررات مجلس الإدارة في دورته العشرين عند إعدادها لجدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي ووثائقها؛

٦ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تقدم دعماً تنظيمياً وفنياً وافياً لعمليات التحضير للدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي من أجل تعظيم فرص تقاسم الدروس المستفادة وأفضل الممارسات والسياسات الحسنة في مجال المأوى والتوسع الحضري المستدام؛

٧ - يطلب كذلك إلى المديرة التنفيذية أن تعبئ موارد وافية يعول عليها بشكل أكبر من أجل التحضير للدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي وتسييرها، وأن تضع لذلك مخصصات محددة في برامج العمل والميزانيات المقترحة مستقبلا؛

٨ - يستحث جميع الحكومات والسلطات المحلية وغيرها من الشركاء في جدول أعمال الموئل على حضور الدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي والمشاركة بإيجابية في مداولاتها؛

٩ - يدعو الحكومات التي بمقدورها التبرع بسخاء إلى أن تفعل ذلك لدعم سفر ومشاركة ممثلي البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال والشركاء في جدول أعمال الموئل، بما في ذلك ممثلي منظمات المرأة والشباب والمعوقين في الدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي؛

١٠ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين عن نتائج الدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي.

القرار ١١/٢٠: تدعيم مرفق ترقية الأحياء الفقيرة التابع لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي يستحث المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على تدعيم مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية من أجل تحقيق هدفها التشغيلي الأول المتعلق بدعم برامج المأوى وتنمية البنية التحتية ذات الصلة، ومؤسسات وآليات تمويل الإسكان، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار مجلس الإدارة ١١/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، الذي قام فيه المجلس بحث المجتمع الدولي، لا سيما البلدان المتقدمة وغيرها التي بمقدورها تقديم الدعم المالي لتمكين المؤسسة من أن تصبح فعالة في تعبئة الموارد المالية، من القطاعين الخاص والعام، على مواصلة القيام بذلك، من أجل المأوى والبنية التحتية ذات الصلة، مع التركيز بخاصة على حاجات سكان الأحياء الفقيرة وذوي الدخل المنخفض،

وإذ يرحب بالأهمية التي توليها لجنة أفريقيا لترقية الأحياء الفقيرة في أفريقيا، والإقرار بأن مرفق ترقية الأحياء الفقيرة قد يحتاج إلى دعم مالي من الدول الأعضاء التي بمقدورها تقديم مثل هذا الدعم،

وإذ يلاحظ التقدم الذي حققته المديرة التنفيذية بإنشاء مرفق ترقية الأحياء الفقيرة كمشروع تجريبي مدته ثلاث سنوات بالتعاون مع تحالف المدن،

وإذ يؤكد أن مرفق ترقية الأحياء الفقيرة يعتبر مرفقاً استشارياً تقنياً يستهدف مساعدة الحكومات المحلية ومنظمات المجتمع المحلي في وضع مشاريعها بشأن ترقية الأحياء الفقيرة، والإسكان المنخفض التكلفة، والتنمية الحضرية بحيث تستطيع اجتذاب التمويل بالدرجة الأولى من أسواق رؤوس الأموال المحلية، مستفيدة، حيثما اقتضت الضرورة، من مَنح رؤوس الأموال الأساسية واجتذاب مؤسسات تعزيز الضمانات والائتمانات القائمة، وضم العملية كلها في حزمة واحدة بطريقة تمكن من اعتبار المشاريع مستدامة من الناحية المالية،

وإذ يؤكد أيضاً أن مرفق ترقية الأحياء الفقيرة قد أنشئ على أساس مرحلتين. المرحلة الأولى هي مرحلة التصميم التي تقوم بوضع إطار مفاهيمي عالمي يحدد المشاريع

التجريبية. وسيعمل التقييم المستقبلي للمرحلة التجريبية على المساعدة في تزويد القرارات بالمعلومات عن كيفية المضي قدماً،

١ - يدعو الحكومات وغيرها إلى مواصلة تقديم المساهمات المالية لمرفق ترقية الأحياء الفقيرة، والوصول برأسماله إلى مستوى يبلغ ٣٠ مليون دولار على الأقل، مما يكفل تحقيق تنفيذ جدول أعمال الموئل[٣١] وهو الهدف التشغيلي الأول للمؤسسة؛

٢ - يستحث الحكومات المضيفة والشركاء في جدول أعمال الموئل على دعم مرفق ترقية الأحياء الفقيرة عن طريق إدخال إصلاحات في السياسات والقواعد التنظيمية بما يؤدي إلى تعبئة رأس المال المحلي من أجل ترقية الأحياء الفقيرة، وبواسطة تحفيز الاستثمارات العامة وتدعيم قدرات السلطات المحلية؛

٣ - يطلب إلى المديرة التنفيذية تسريع الجهود المبذولة لتنفيذ إطار التعاون بين مجموعة البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، والاتفاقات الإطارية المماثلة مع مصارف التنمية الإقليمية، من أجل زيادة تنسيق تجانس التدخلات التي تدعم الجهود التي تبذلها الدول لإنجاز الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بشأن سكان الأحياء الفقيرة ومياه الشرب المأمونة والتصحاح الأساسي؛

٤ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين عن التقدم المحقق بشأن مرفق ترقية الأحياء الفقيرة، مع الأخذ في الاعتبار بنتائج تقييم منتصف المدة للمشروع التجريبي الثلاثي السنوات واستعراض الخيارات الخاصة بتشغيل المرفق كبرنامج طويل الأجل تابع للمؤسسة.

القرار ١٢/٢٠: الحملتان العالميتان بشأن ضمان الحيازة وأسلوب الإدارة الحضرية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الصادر عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية الذي أعربت فيه الجمعية عن مساندتها للحملتين العالميتين بشأن ضمان الحيازة وأسلوب الإدارة الحضرية كنقطتين استراتيجيتين للشروع في التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل،

(٣١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول ٣ – ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٥٥/٢ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ المتعلق بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ولا سيما الفقرة ١٣ من منطوقه التي تشدد على أهمية أسلوب الإدارة الحضرية السليمة من أجل استئصال الفقر،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٣٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ المتعلق بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ولا سيما الفقرتين ١٢ و١٤ من منطوق القرار، اللتين تستحثان الحكومات على دعم الحملة العالمية بشأن ضمان الحيازة والحملة العالمية بشأن أسلوب الإدارة الحضرية التابعتين لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وتدعوان الحكومات والبرنامج إلى مواصلة تشجيع الشراكات مع السلطات المحلية على التوالي،

وإذ يشير إلى قراره ١٩/٣ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ المتعلق بالحملتين العالميتين وبالتحديد إلى الفقرة ١٢ التي تطلب إلى المديرة التنفيذية أن تقدم إلى دورته التالية تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار،

وإذ يرحب بإنشاء الفريق الاستشاري المعني بعمليات الإخلاء القسري عملاً بقرار مجلس الإدارة ١٩/٥ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ وشروعه في توثيق عمليات الإخلاء القسري غير القانونية دعماً للحملة العالمية بشأن ضمان الحيازة،

واقتناعاً منه بالحاجة إلى مواصلة تعزيز وتوسيع نطاق الحملتين العالميتين من أجل تحقيق التنمية المستدامة والعادلة والشاملة وبلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً وتنفيذ جدول أعمال الموئل،[٣٢]

وإذ يحيط علماً بالتوصيات الصادرة عن التقييم المستقل للحملتين العالميتين الذي تم بتكليف من برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بناء على طلب لجنة الممثلين الدائمين،

١ - يؤيد الاستنتاج الذي توصل إليه التقييم بالاعتراف بالأهمية القصوى للحملتين العالميتين كنقطتين استراتيجيتين للبدء في التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل، والحاجة إلى انعكاس هذه الأهمية القصوى في الهيكل التنظيمي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وميزانيته وبرنامج عمله؛

(٣٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

٢ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تضمن أن يكون للحملتين العالميتين درجة أكبر من الوضوح على المستوى العالمي بما في ذلك ما يتم من خلال الترويج لهما في المحافل العالمية وعلاقات العمل الأوثق مع ائتلاف المدن والبنك الدولي والمؤسسات الثنائية ومتعددة الأطراف الأخرى؛

٣ - يؤيد تأييداً تاماً التوصية الصادرة عن التقييم التي تطالب بوجود مستو واف من التمويل للحملتين العالميتين بضم الموارد المخصصة والموارد الأساسية معاً والمساهمات من برامج أخرى لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛

٤ - يدعو الحكومات القادرة على دعم الحملتين بموارد مالية، إلى أن تفعل ذلك؛

٥ - يؤيد الاقتراح الداعي إلى النهوض بالحملتين العالميتين بصورة متزامنة على المستويات العالمية والوطنية والمحلية مع إيلاء الاهتمام الخاص للأبعاد العالمية والمحلية للحملتين؛

٦ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تواصل إدراج مبادئ الحملتين في صلب أنشطة وبرامج برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وأن تضمن وجود روابط أوثق مع هذه الأنشطة والبرامج وكفالة فعالية التكاليف في استخدام الموارد؛

٧ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تضمن توثيق أنشطة الحملتين بصورة دورية وأن تتم بلورة خطة استراتيجية إستشرافية، ووضع معايير لتحديد الأولويات مع الأخذ في الاعتبار بفرص متابعة خطط عمل الحملتين وتحديد الموضع الذي يمكن فيه إحداث التأثير الأكبر ووضع مؤشرات واضحة محددة لأهداف الحملتين وذلك من أجل تقييم مدى نجاحهما وتأثيرهما؛

٨ - يطلب كذلك إلى المديرة التنفيذية أن تضمن مواصلة قيام برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بتقديم الدعم للبلدان فيما تبذله من جهود فردية وجماعية لمكافحة الفقر وتحقيق الهدف المتفق عليه دولياً المتعلق بالأحياء الفقيرة من أهداف إعلان الألفية[٣٣] من خلال الإدارة الحضرية المحسنة وضمان الحيازة المعزز؛

٩ - يشجع الحكومات والشركاء في جدول أعمال الموئل على إدراج مبادئ الحملتين في سياساتها وبرامجها المتعلقة بالمستوطنات البشرية، والنظر إلى الحملتين بصورة أساسية كعملية ترمي إلى التعبئة السياسية صوب المشاركة المجتمعية، وبناء القدرات والتوعية والمناصرة ولإضفاء الوضوح على أسباب ضمان الحيازة والإدارة الحضرية السليمة بما في

(٣٣) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

ذلك ما يتم من خلال دعم النهج التوفيقي للفريق الاستشاري المعني بعمليات الإخلاء القسري وتوفير أطر للسياسات والقواعد التنظيمية تعمل على النهوض بضمان الحيازة؛

١٠ - يطلب كذلك إلى المديرة التنفيذية أن تدعم بناء قدرات الحكومات المحلية وأن تحسن قواعد المعلومات والبيانات التي تستعملها في أغراض التخطيط؛

١١ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تدرج إشارة إلى تنفيذ هذا القرار في تقريرها المرحلي العام بشأن أنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية الذي سوف يقدم إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين.

القرار ١٣/٢٠: الإسكان كمكون للحق في مستوى المعيشة اللائق للأشخاص المعرضين والمحرومين

إن مجلس الإدارة،

إذ يقر بأن الإسكان الملائم مكون مهم للحق في مستوى المعيشة اللائق على النحو الذي تؤكده الفقرة ٦١ من جدول أعمال الموئل،[٣٤]

وإذ يقر أيضاً بالحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص عند توفير المأوى إلى الأشخاص ذوي الإعاقات، والأسر التي تتكون من عائل واحد وبخاصة الأمهات الوحيدات، والأشخاص المتقدمين في السن، والأيتام والأطفال المهجورين واللاجئين، والأقليات، والأشخاص المرحلين داخلياً والسكان الأصليين،

وإذ يضع نصب عينيه أهمية زيادة التعاون بين موئل الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان المختصة وبخاصة في نطاق المادتين ١٧ و٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى الفقرات ١٢ و١٣ و١٤ و١٦ و١٧ من جدول أعمال الموئل ذات الصلة بحقوق الشباب والأشخاص المرحلين، والسكان الأصليين، وذوي الإعاقات من الأشخاص، والمتقدمين في السن، في المستوي المعيشي اللائق، وفي المأوى الملائم ومشاركتهم الكاملة والمتساوية في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة ٤٠ من جدول أعمال الموئل التي تؤكد على تعزيز المأوى والخدمات الأساسية وتسهيلات التعليم والصحة للمشردين أو المرحلين من السكان

---

(٣٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول ٣ – ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

والسكان الأصليين وللنساء والأطفال الذين ينجون من حالات العنف الأسري والأشخاص ذوي الإعاقات والأشخاص الأكبر سناً،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة ١٨ من جدول أعمال الموئل ذات الصلة بالقيادة المنفتحة والمسؤولة والفعالة للسلطات المحلية، والهياكل التمكينية التي تيسر المبادرة المستقلة،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرات ٢٣ و٢٤ و٢٦ من جدول أعمال الموئل،

وإذْ يشير أيضاً إلى الاتفاقية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل والاتفاقية المتعلقة بحالة اللاجئين والبروتوكول الخاص بها،

وإذْ يشير أيضاً إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٤/٢١ المعنون "السكن الملائم كمكون للحق في مستوي المعيشة اللائق" المؤرخ ١٦ نيسان/إبريل ٢٠٠٤، وبصفة خاصة إلى تركيزه على أوضاع الفقراء، وكذلك النساء والأطفال، وأفراد المجموعات التي تتطلب حماية خاصة، مثل ذوي الإعاقات من الأشخاص والسكان الأصليين والأشخاص المنتمين إلى الأقليات،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٩٦/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/يناير ١٩٩٣ بشأن القواعد المعيارية للمساواة في الفرص بين الأشخاص ذوي الإعاقات؛

وإذْ يقر بأن النساء الفقيرات وأرباب الأسر أحادية العائل وبخاصة الأمهات الوحيدات، والأطفال المشردين والأشخاص ذوي الإعاقات، وأفراد المجموعات المعرضة والمحرومة هي التي تتأثر جداً بصفة خاصة من جراء الإخلاء القسري بما في ذلك افتقار النساء إلى الحقوق الكاملة والمتساوية في تملك الأرض وغيرها من العقارات بما في ذلك عن طرق الإرشاد، ويؤكد على الحاجة إلى تشجيع السياسات البديلة للإخلاءات القسرية من خلال حملات عالمية بشأن ضمان الحيازة وأسلوب الإدارة الحضرية،

وإذْ يقر أيضاً بأنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين، وذلك في مجالات المناصرة والبحث والتنمية والربط الشبكي والرصد والتقييم وبناء القدرات لبرنامج الحقوق المتعلقة بالإسكان المشترك،

وإذْ يقر كذلك بعمل المقرر الخاص بشأن الإسكان الملائم لدى لجنة حقوق الإنسان ذي الصلة بالحقوق المتعلقة بالإسكان للأشخاص الذين ينتمون إلى المجموعات الأخرى المعرضة والمحرومة من الإسكان،

١ - يطلب إلى المديرة التنفيذية عند وضع وتنفيذ سياسات موئل الأمم المتحدة أن تدمج حماية الأشخاص الذين ينتمون إلى المجموعات المعرضة والمحرومة في جميع أنشطة

موئل الأمم المتحدة، بما في ذلك الحملتين العالميتين بشأن ضمان الحيازة وأسلوب الإدارة الحضرية؛

٢ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية، من خلال التشاور مع الحكومات، أن تضع الآليات وتعزز الموجودة منها، والخاصة برصد تأثيرات سياسات وبرامج المستوطنات البشرية على حياة وعمل السكان المحرومين في المدن بما في ذلك أولئك الموجودين داخل مناطق الدخل المنخفض أو الأحياء الفقيرة، ولتعزيز شبكات الأشخاص المعرضين والمحرومين والمنظمات الأخرى الناشطة في هذا المجال؛

٣ - يشجع الحكومات على اتباع سياسات مناسبة وخلق آليات وتخصيص موارد ملائمة للتصدي للمشاكل الاجتماعية التي تنتج عن الافتقار إلى المأوى الملائم، مثل العنف القائم على أساس الجنس بما في ذلك العنف الأسري والتمييز، وجنوح الأحداث والجريمة؛

٤ - يحث الحكومات على أن تؤيد عن طريق قوانينها وسياساتها الحصول على الإسكان كمكون للحق في مستوى المعيشة اللائق للسكان المعرضين والمحرومين، وأن تتخذ التدابير الضرورية للتنفيذ العملي لتلك الحقوق؛

٥ - يحث الحكومات أيضاً على التماس البدائل للإخلاءات القسرية التي تؤثر في الأشخاص المعرضين والمحرومين، حيثما يتناسب؛

٦ - يطلب إلى الحكومات والسلطات المحلية أن تعزز إدماج البعد الجنساني في التخطيط والتنمية على مستوى البلديات وكذلك مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقات والمجموعات المعرضة والمحرومة الأخرى في برامج تنمية المستوطنات البشرية، وتخصيص الموارد وفي تقديم الخدمات الأساسية؛

٧ - يناشد الحكومات أن تعزز آليات لحماية حصول الأشخاص المعرضين والمحرومين على الإسكان الملائم؛

٨ - يدعو الحكومات إلى تقديم الدعم المالي لتنفيذ برنامج الحقوق المتعلقة بالإسكان المشترك التابع لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

٩ - يطلب كذلك إلى المديرة التنفيذية أن تدرج تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في تقريرها المرحلي المقدم إلى مجلس الإدارة أثناء دورته الحادية والعشرين.

القرار ٢٠/١٤: برنامج خاص للمستوطنات البشرية من أجل الشعب الفلسطيني

إن مجلس الإدارة،

إذ يستذكر القرار ١٨/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ بعنوان "تنمية المستوطنات البشرية في الأراضي الفلسطينية المحتلة" بتاريخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي اعتمد بموجبه إنشاء برنامج خاص للمستوطنات البشرية من أجل الشعب الفلسطيني وصندوق استئماني للتعاون التقني بقيمة ٥ ملايين دولار لفترة أولية قدرها سنتان،

إذ يلاحظ مع التقدير تقرير المديرة التنفيذية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ البرنامج الخاص للمستوطنات البشرية من أجل الشعب الفلسطيني،[٣٥]

١ - يرحب بما أحرز من تقدم حتى الآن في مجال تنفيذ البرنامج الخاص للمستوطنات البشرية من أجل الشعب الفلسطيني؛

٢ - يعرب عن تقديره لتلك البلدان التي أسهمت في الصندوق الاستئماني للتعاون التقني وقطاع الإسكان؛

٣ - يؤكد دعوته للمجتمع الدولي للمانحين وجميع المؤسسات المالية إلى تقديم الدعم لموئل الأمم المتحدة في مجال حشد الموارد المالية اللازمة من أجل تكوين كامل رأسمال الصندوق الاستئماني للتعاون التقني وذلك لتعزيز التنفيذ الفعال للبرنامج ومساعدة السلطة الوطنية الفلسطينية في جهود الأعمار التي تقوم بها في قطاع الإسكان.

القرار ٢٠/١٥: مدراء برنامج الموئل والمكاتب الإقليمية

إن مجلس الإدارة،

إذ يقر بأن برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية هو الوكالة الرائدة للأمم المتحدة في جميع مجالات تطوير المأوى والمستوطنات البشرية وأنه مسؤول عن تنشيط، وتيسير وتقديم التعاون التقني للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال،

وإذ يضع في اعتباره أن برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عضو في فريق الأمم المتحدة الإنمائي، والذي يعتبر هدفه الأساسي هو تعزيز سياسات وبرنامج أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية،

(٣٥) HSP/GC/20/2/Add.3.

وإذ يذكر بقراره رقم ٧/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، والذي يطلب إلى المديرة التنفيذية، أن تقوم، في إطار التحديث المستمر لإستراتيجية الأقلمة ومع الأخذ في الاعتبار العمليات المستمرة لإصلاح الأمم المتحدة، بتعزيز الحضور والتعاون الإقليميين لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك من خلال تعزيز المكاتب الإقليمية الموجودة حسب الضرورة، وبالتشاور مع الحكومات المعنية ولجنة الممثلين الدائمين، دراسة إنشاء مكاتب إقليمية جديدة لها كفاءتها التكاليفية، وذلك رهناً بتوافر الدعم المالي الكافي طويل المدى كاف من الأقاليم، والبلدان والمدن المعنية،

وإذ يعيد التأكيد على أن التكامل والتوافق النشاطي بين وظائفه التشغيلية والمعيارية يشكلان مصدراً رئيسياً من مصادر القوة وميزة مقارنة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الذي يرحب بالتعاون المتزايد بين برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وإذ يلاحظ باهتمام موضوع إلحاق مدراء من برنامج موئل الأمم المتحدة يعينون محلياً بمكاتب منتقاة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البلدان المتلقية، بالتشاور مع الحكومات،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٩ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، والذي يدعو الأجهزة الرئاسية لجميع المنظمات بمنظومة الأمم المتحدة إلى بحث وسائل تعزيز قدراتها على المستوى القطري، للتصدي بصورة منتظمة لعملية تمويل أنشطتها التشغيلية ولاستكشاف مصادر إضافية للدعم المالي والأنماط التمويلية البديلة بحيث تضمن، على أساس تنبؤي، ومستمر ومستدام، القيمة الضرورية من الموارد المطلوبة لكفالة التشغيل الوافي والاتساق مع الأهداف الإنمائية طويلة الأمد،

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٩ الذي يطلب فيه إلى البرامج والصناديق أن ترشد حضورها القطري من خلال مقر مشترك والتواجد الجماعي لأعضاء فريق الأمم المتحدة القطري،

١ - يؤكد على أن جميع أنشطة موئل الأمم المتحدة على المستوى الوطني، بما في ذلك عمل مدراء برنامج الموئل ينبغي التوفيق بينها وبين الاستراتيجيات الإنمائية القطرية لدى البلد المضيف ومع خططه، بما في ذلك الورقات الاستراتيجية للتقليل من الفقر، حيثما وجدت، وأنه ينبغي للأنشطة المعيارية والتشغيلية أن تكون متداعمة داخل إطار، ومنسجمة مع إطار المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة، كما يجب أن تستجيب للتحديات القطرية على

النحو المشار إليه في التقييمات القطرية المشتركة، وأن تكمل الخطط القطرية والسياسات والأولويات وأن تدعم التنفيذ على المستوى القطري للأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وكذلك المعايير والمبادرات الإقليمية ذات الصلة بالمأوى وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة،

٢ - يوافق على أن يتركز عمل مدراء برنامج الموئل بصورة رئيسية على التالي من خلال التشاور مع الحكومات الوطنية ومع مراعاة الأولويات القطرية:

(أ) تعزيز إدماج التحضر المستدام في أطر المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة والاستراتيجيات والخطط الإنمائية القطرية، بما في ذلك الورقات الاستراتيجية للتقليل من الفقر حيثما وجدت؛

(ب) تعزيز الولاية العالمية والمعيارية والبرامج والحملات التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛

(ج) دعم الأنشطة التشغيلية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على المستويين الوطني والمحلي؛

٣ - يسلم بأن مدراء برنامج الموئل يقدمون تقاريرهم إلى المكاتب الإقليمية في إطار التوجيه العام للمنسقين المقيمين التابعين للأمم المتحدة مع الإسهام في نفس الوقت في الأنشطة المعيارية وأنشطة المناصرة والمتابعة الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بالتعاون والتعاضد مع الوحدات الأخرى لدى المقر الرئيسي وأن يقدموا تقاريرهم بصورة منتظمة إلى المنسق المقيم بشأن التقدم الذي تحرزه أنشطة موئل الأمم المتحدة وعملية التحضر المستدامة مع إحاطة الحكومات علماً بالصورة اللائقة؛

٤ - يؤكد أنه ينبغي لمدراء برامج الموئل أن يحصلوا على التمويل المستدام من مجموعة من المساهمات التي يقدمها البلد المضيف، ومساهمات الأغراض العامة، ومساهمات الأغراض الخاصة المجنبة، بما في ذلك من البرامج العالمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛

٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية إجراء تقييم استراتيجي مستقل لأداء وأثر مدراء برنامج الموئل قبل نهاية عام ٢٠٠٦ وإعداد تقرير عن ذلك إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين؛

٦ - يطلب كذلك إلى المديرة التنفيذية أن تمتثل عند توزيعها لمدراء برامج الموئل لمخصصات الميزانية التي تأتي من مساهمات المؤسسة للأغراض العامة الموجهة لمدراء برنامج

الموئل في برنامج العمل والميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧[٣٦] وأن تواصل نشر مدراء برنامج الموئل تبعاً لتوافر موارد التمويل المضمونة؛

٧ - يطلب كذلك إلى المديرة التنفيذية أن تدرج مسألة التوزيع المستقبلي لمدراء برامج الموئل كجزء من الخطة الاستراتيجية متوسطة الأجل التي يتم وضعها للدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة مع مراعاة تقييم مدراء برنامج الموئل؛

٨ - يدعو الحكومات التي في استطاعتها أن تفعل ذلك، بما في ذلك البلدان المضيفة، إلى دعم السلامة المالية لشبكة مدراء برامج الموئل من خلال المساهمات متعددة السنوات؛

٩ - يدعو الحكومات كذلك إلى دعم المكاتب الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية مالياً عن طريق المساهمات العينية من أجل توسيع دعمها التشغيلي للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال.

القرار ١٦/٢٠: تعزيز إشراك المجتمع المدني في نظم الإدارة المحلية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى قراره ٩/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، الذي قرر فيه أن يكون أحد الموضوعين الخاصين للدورة العشرين لمجلس الإدارة "إشراك المجتمع المدني في تحسين الإدارة المحلية"،

وإذ يشير أيضاً إلى أهداف ومبادئ والتزامات وتوصيات جدول أعمال الموئل[٣٧] والإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة[٣٨] والقمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة التي عقدت في جوهانسبرج، جنوب أفريقيا في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤،

(٣٦) HSP/GC/20/9.

(٣٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوعات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣٨) قرار الجمعية العامة د.إ – ٢/٢٥، المرفق.

وإذ يشير كذلك إلى الفقرتين ٢٥ و٣٠ من إعلان الألفية[٣٩] اللتين تدعوان إلى عمليات سياسية أكثر شمولاً، بما يسمح بمشاركة حقيقية من جانب جميع المواطنين في جميع البلدان، وإلى إتاحة فرص أكبر للمجتمع المدني في نظم الإدارة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٩/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ الذي يدعو إلى تمكين المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك جماعات المرأة ومنظمات الشباب والجماعات المهنية، من القيام بدور أكثر فعالية في توفير المأوى الملائم للجميع والمستوطنات البشرية المستدامة في عالم يتسم بالتوسع الحضري،

وإذ يسلم بأهمية الحملتين العالميتين بشأن ضمان الحيازة وأسلوب الإدارة الحضرية في تعزيز انخراط المجتمع المدني في أسلوب الإدارة المحلية،

وإذ يسلم أيضاً بالحاجة إلى قيام الحكومات والشركاء الآخرين في جدول أعمال الموئل بغرس القيم المدنية والديمقراطية، مثل الثقة، وتبادلية المصالح، والمساواة، والشفافية، والمساءلة، والالتزام بحكم القانون، واحترام حقوق الإنسان، والتي تعتبر أسس قيام مجتمع مدني حسن الأداء،

١ - يدعو الحكومات إلى إيجاد الظروف المؤسسية والتشريعية الملائمة لتعزيز إشراك المجتمع المدني في نظم الإدارة المحلية، بما في ذلك تطبيق اللامركزية على مستوى المجتمعات المحلية والمجتمعات المجاورة، بحسب الاقتضاء وإمكانية التنفيذ، وتدعيم العمليات التشاركية في الإصلاحات الجارية في الحكم المحلي في الكثير من البلدان، وبناء قدرات النساء والشباب وفقراء الريف والسلطات المحلية من أجل المشاركة في تسريع تحقيق هدف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الخاص بتحسين حياة سكان الأحياء الفقيرة؛

٢ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تواصل تجميع الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من النماذج المبتكرة لتعزيز أسلوب الحكم المحلي من خلال إشراك المجتمع المدني والتي قام بجمعها أو اختبارها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أو شركائه، أو تمت مناقشتها في المنتدى الحضري العالمي، بما في ذلك التوصيات بشأن التغلب على التحديات التي يتم مواجهتها في تطبيق تلك الابتكارات في عمل المستوطنات البشرية، وتحسين نشر وتبادل تلك المعلومات بالتعاون الوثيق مع الأطراف الأخرى في منظومة الأمم المتحدة علاوة على الشركاء الآخرين، لا سيما الذين يملكون شبكات قائمة لاستعراض تلك المعلومات ونشرها؛

---

(٣٩) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

٣ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تستحدث، بالتعاون مع الحكومات والشركاء الآخرين في جدول أعمال الموئل، مجموعة أدوات وتوصيات من أجل السلطات المحلية والمجتمع المدني بغية تحسين سبل الحصول على المعلومات وثيقة الصلة بحيث تستطيع الانخراط في حوار مثمر بالاستفادة من الخبرات والتوصيات المأخوذة على وجه الخصوص من الحملتين العالميتين بشأن ضمان الحيازة وأسلوب الإدارة الحضرية، وأن تواصل النظر في نماذج لتعزيز القيم المدنية والديمقراطية، مع الأخذ في الاعتبار بقوانين وثقافة كل بلد؛

٤ - يوصي بأن يولي الاعتبار الواجب إلى النهوض باشراك المجتمع المدني في صنع القرارات المحلية وتنفيذ البرامج في أنشطة الرصد التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك ما يتم الاضطلاع به بالاشتراك مع الشركاء الراهنين والمحتملين في جدول أعمال الموئل؛

٥ - يطالب المديرة التنفيذية بتشجيع إشراك المجتمع المدني في البرامج والمشاريع وثيقة الصلة التي ينفذها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛

٦ - يطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والشركاء الآخرين، مثل الحكومات الوطنية والشركاء الإنمائيين، تقديم المساعدة في بناء قدرات المجتمع المدني بحيث يستطيع المشاركة بفعالية في نظم الإدارة المحلية؛

٧ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تدرج إشارة إلى تنفيذ القرار الحالي في تقريرها المرحلي العام عن أنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية الذي سيقدم إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين.

القرار ١٧/٢٠: التقييم وإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والاصطناعية

إن مجلس الإدارة،

إذ يستذكر قراره ٩/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي قرر فيه أن يكون أحد الموضوعين الخاصين للدورة العشرين لمجلس الإدارة هو "التقييم وإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والاصطناعية"، وإلى قراره ٧/١٩ بنفس التاريخ الذي أوصى فيه بضرورة أن يكرس برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بالتعاون الوثيق مع الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية الملائمة، اهتماماً مخصوصاً باحتياجات المستوطنات البشرية في إعادة تعمير البلدان والأراضي التي تضررت من النزاعات المسلحة أو من الكوارث الأخرى التي من صنع الإنسان أو الطبيعية،

وإذ يلاحظ مع التقدير ما أقامه برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من شراكات مع شتى مؤسسات إدارة الكوارث والمؤسسات الإنسانية من أجل استحداث وتنفيذ أنشطة للحد من القابلية للتضرر ولإعادة الإعمار وإعادة التأهيل المستدامين، ولا سيما مذكرات التفاهم المبرمة بين برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والأمانة المشتركة فيما بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للأمم المتحدة للحد من الكوارث ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين،

وإذ يلاحظ أيضاً مبادرة المديرة التنفيذية لتدعيم العلاقات مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، من خلال دعم شعبة التروح الداخلي المشتركة بين الوكالات التابعة له،

وإذ يرحب بالدعوة التي وجهها وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الكوارث إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية للمشاركة في اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الإنسانية بالنظر إلى أهمية دور المأوى في العمليات الإنسانية وبرامج إعادة التأهيل،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٢٣٩/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي طلب إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن يواصل، في حدود اختصاصاته، دعم جهود البلدان المتضررة من الكوارث الطبيعية والطوارئ المعقدة لوضع برامج وقاية وإعادة تأهيل وإعادة إعمار من أجل الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، والذي استحث البرنامج على مواصلة العمل عن كثب مع أعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وغيرها من الوكالات الوثيقة الصلة في منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال،

١ - يحيط علماً بالمبادئ التوجيهية الواردة في الفقرتين ٣١ و٣٢ من الورقة المفاهيمية المعنونة "التقييم وإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والاصطناعية"[٤٠] التي تم استعراضها ومناقشتها في المنتدى الحضري العالمي الثاني الذي عقد في برشلونه بأسبانيا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤؛

٢ - يستحث الحكومات على نشر وتقاسم خبراتها وتجاربها في تسونامي وغيرها من تدابير التخفيف من حدة الكوارث الطبيعية، بما في ذلك مسح المخاطر ونظم الإنذار المبكر ومعايير التصميم الملائمة؛

(٤٠) HSP/GC/20/5.

٣ - يطلب إلى المديرة التنفيذية العمل على تنسيق الاهتمامات المتعلقة بتقليل المخاطر والحد من الآثار المترتبة على الكوارث وأن تبلور المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرتين ٣١ و٣٢ بالورقة المفاهيمية بشأن عمليات التقييم والإعمار اللاحقة للكوارث الطبيعية والاصطناعية وأن تقوم بالتنسيق الوثيق مع الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية الملائمة، بوضع سياسة استراتيجية لدور برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في معالجة الجوانب المتعلقة بالكوارث الطبيعية والاصطناعية بالمستوطنات البشرية المستدامة، والتي ينبغي أن تركز على مجالات الميزة التنافسية للبرنامج، لكي تستعرضها لجنة الممثلين الدائمين قبل نهاية عام ٢٠٠٥؛

٤ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تعبئ الموارد المالية اللازمة لتنفيذ السياسة الاستراتيجية من أجل تيسير قيام برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بالوقاية من الكوارث والتخفيف من حدتها وإعادة الإعمار في أعقاب الكوارث دعماً للمستوطنات البشرية؛

٥ - يدعو الحكومات التي بمقدورها أن تساهم بسخاء إلى تقديم مساهماتها إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لدعم أنشطة موئل الأمم المتحدة في النهوض بالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في حالات الطوارئ وما بعد الكوارث.

القرار ١٨/٢٠: تطبيق اللامركزية وتقوية السلطات المحلية

إن مجلس الإدارة،

إذ يسلم بأهمية سياسات تطبيق اللامركزية في تحقيق التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية بما يتمشى مع جدول أعمال الموئل[٤١] والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً الخاصة بإعلان الألفية للأمم المتحدة،[٤٢]

وإذ يشير إلى قراره ١٢/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، الذي طلب فيه إلى المديرة التنفيذية أن تتخذ خطوات وتدابير أخرى لتكثيف الحوار بشأن اللامركزية وتقوية السلطات المحلية بهدف وضع توصيات لعرضها على الدورة العشرين لمجلس الإدارة، مع توثيق أفضل الممارسات،

---

(٤١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٤٢) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٥/٢.

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة ١٨٠ من جدول أعمال الموئل التي توصي بأنه ينبغي للحكومات "أن تفحص وتتبع، بحسب الاقتضاء، سياسات وأُطراً قانونية من دول أخرى تنفذ اللامركزية بفعالية"،

وإذ يشير كذلك إلى قراره ١١/١٨ المؤرخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠١، الذي أناط فيه بالمديرة التنفيذية أن تكثف الحوار بين الحكومات على جميع المستويات والشركاء في جدول أعمال الموئل بشأن جميع القضايا ذات الصلة باللامركزية الفعالة وتعزيز السلطات المحلية، بما في ذلك، بحسب الاقتضاء، الأُطر القانونية، لدعم تنفيذ جدول أعمال الموئل،

وإذ يرحب بقيام برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بإنشاء فريق خبراء استشاري بشأن اللامركزية يقدم المشورة للمديرة التنفيذية عن الحوار حول اللامركزية، وفقاً للقرار ١٢/١٩، وعن تنفيذ سياسات اللامركزية على الصعيد القطري وتوثيق أفضل الممارسات،

وإذ يلاحظ بارتياح الجهود التي تبذلها بلدان كثيرة في مختلف أنحاء العالم للانخراط في إصلاحات اللامركزية لإيجاد بيئة تفضي إلى نشوء أساليب إدارة حضرية محسنة وديمقراطية تشاركية،

وإذ يرحب بالالتزام المتنامي للسلطات المحلية باللامركزية الفعالة وأسلوب الإدارة المحلية المحسنة، حسبما ينعكس، من جملة أمور، في الإعلان الختامي للمؤتمر التأسيسي للمدن المتحدة والسلطات المحلية الذي عقد في أيار/مايو ٢٠٠٤،

واقتناعاً منه بأن اللامركزية الفعالة يمكن أن تساهم في تعزيز المساواة بين الجنسين، والنهوض بتمكين المرأة في المستوطنات البشرية، علاوة على توفير فرص جديدة لاستخدام الشباب والاحتواء الاجتماعي،

وإذ يحيط علماً بتقرير المديرة التنفيذية عن تنفيذ القرار ١٢/١٩، المعنون "توصيات بشأن تطبيق اللامركزية وتقوية السلطات المحلية،"[٤٣]

١ - يثني على المديرة التنفيذية لدورها القيادي في التعاون مع السلطات المحلية بوصفها شريكة وثيقة مع الحكومات في تنفيذ جدول أعمال الموئل والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وهو أمر يحظى بالأولوية لدى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

(٤٣) HSP/GC/20/7.

ويستحثها على مواصلة الحوار الدولي بشأن تطبيق اللامركزية في الدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي وغيره من المنتديات وثيقة الصلة؛

٢ - يرحب بقيام السلطات المحلية وروابطها بإنشاء "المدن المتحدة والحكومات المحلية"، وقيام برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وشركائه بتدعيم اللجنة الاستشارية للسلطات المحلية التابعة للأمم المتحدة، لكونهما اتجاهين إيجابيين صوب تمكين السلطات المحلية من المساهمة في الحوارات الدولية الوثيقة الصلة؛

٣ - يحيط علماً مع التقدير بالوثيقة "مشروع مبادئ توجيهية بشأن اللامركزية وتقوية السلطات المحلية" التي أعدها أعضاء فريق الخبراء الاستشاري بشأن اللامركزية، بالتعاون مع الأمانة، حسبما هو مطلوب في القرارين ١١/١٨ و١٢/١٩؛

٤ - يدعو الحكومات إلى تقديم تعليقاتها على مشروع المبادئ التوجيهية إلى الأمانة قبل نهاية عام ٢٠٠٥، وإلى توثيق حالات أفضل الممارسات من أجل تضمينها في الموجز الوافي لأفضل الممارسات المطلوبة في القرار ١٢/١٩؛

٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تأخذ هذه التعليقات في الاعتبار وأن تنقح المبادئ التوجيهية وتستكملها خلال عام ٢٠٠٦ بدعم من فريق الخبراء الاستشاري بشأن اللامركزية، وبالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، وأن تقدم المبادئ التوجيهية إلى مجلس الإدارة للنظر فيها في دورته الحادية والعشرين؛

٦ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تواصل دعم برنامج عمل فريق الخبراء الاستشاري بشأن اللامركزية وتقوية السلطات المحلية. كما يوصي الفريق الاستشاري القيام بمساعدة المديرة التنفيذية في تقديم المشورة للبلدان الراغبة في تنفيذ عناصر من مشروع المبادئ التوجيهية؛

٧ - يطلب كذلك إلى المديرة التنفيذية أن تقوم، بالاستفادة من تجربة المرصد الحضري العالمي، بمساعدة المدن المتحدة والحكومات المحلية، بالمشاركة مع الحكومات والسلطات المحلية في وضع مفهوم المرصد العالمي الذي يقوم بتقدير ورصد وتقييم حالة اللامركزية، والخضوع لمساءلة الناس على الصعيد المحلي ونظم الإدارة المحلية في العالم، كشرطين هامين لإنجاز جدول أعمال الموئل؛

٨ - يدعو الحكومات التي بمقدورها أن تزود برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بالمساهمات المالية اللازمة أن تفعل ذلك لإجراء حوار ناجح بشأن اللامركزية

وتطوير مفهوم المرصد الوارد في الفقرة ٧، ولتدعيم عمل اللجنة الاستشارية للسلطات المحلية التابعة للأمم المتحدة، وفريق الخبراء الاستشاري بشأن اللامركزية.

القرار ١٩/٢٠: برنامج عمل وميزانية برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧

إن مجلس الإدارة،

إذ يستذكر إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية[٤٤] وجدول أعمال الموئل[٤٥] وإعلان الألفية،[٤٦] والإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة[٤٧] الذي يؤكد على أهمية النهوض بنشر الطابع الحضري المستدام والمأوى الملائم للجميع، بما في ذلك الحاجة إلى تحسين حياة سكان الأحياء الفقيرة،

وإذ يستذكر أيضاً قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٠٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي نص، ضمن جملة أمور، على تعيين برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية حلقة اتصال بشأن المستوطنات البشرية وبشأن تنسيق أنشطة المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يضع في الاعتبار الالتزامات التي قطعتها الحكومات في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وفي مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المعقود في جوهانسبرج بجنوب أفريقيا في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، بشأن تقليل عدد من لا يملكون سبلاً للحصول على مياه الشرب المأمونة والتصحاح الأساسي إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥، وتحقيق تحسين ملموس في حياة ١٠٠ مليون شخص على الأقل من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠،

وإذا يأخذ في اعتباره قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٠٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الذي دعت فيه الجمعية العامة إلى تعزيز مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، مع المشاركة الفعالة والتعاون من قبل المنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها،

---

(٤٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ – ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٤٥) نفس المرجع، المرفق الثاني.

(٤٦) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

(٤٧) قرار الجمعية العامة د.إ – ٢٥/٢.

وإذ يرحب بالزيادة في الدعم المالي المقدم إلى مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية خلال عام ٢٠٠٤،

وإذ يضع في الاعتبار ما طلبه مجلس الإدارة من خلال قراره ٢/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ بأن تقدم المديرة التنفيذية إلى مجلس الإدارة في دورته العشرين ميزانية وبرنامج العمل لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ في وثيقة محددة الأولويات ومتكاملة مع مراعاة توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٣،

وإذ يستذكر قراره ٧/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي طلب إلى المديرة التنفيذية أن تعزز الوجود والتعاون الإقليميين لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وإذ يراعي توصية لمكتب الأمم المتحدة للمراقبة الداخلية بضرورة زيادة تركيز موئل الأمم المتحدة على المجالات الحرجة في ولايته،

وقد نظر في برنامج العمل المتكامل والميزانية المقترحين لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧، والتقرير المتصل بذلك المقدم من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،

١ - يؤكد أن برنامج العمل للفترة ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ يعكس هيكل وتوجيه الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧؛

٢ - يوافق على مشروع برنامج العمل المتكامل والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦–٢٠٠٧، على النحو الوارد في تقرير المديرة التنفيذية الوثيق الصلة على النحو الموجز في برنامج العمل المقترح والميزانية لفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧[٤٨]؛

٣ - يوافق أيضاً على ميزانية الأغراض العامة البالغة ٠٠٠ ٦٠١ ٢٧ دولار ويصدق على ميزانية الأغراض الخاصة البالغة ٠٠٠ ١٤٨ ٥٥ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٦–٢٠٠٧ على النحو الموضح في برنامج العمل المقترح والميزانية لفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛

٤ - يرخص للمديرة التنفيذية، في حالة حدوث عجز وفائض في الإيرادات، أن تعدل مستوى الأموال المخصصة للأنشطة البرنامجية بحيث تتوافق مع المستوى الفعلي للإيرادات؛

---

(٤٨) HSP/GC/20/9.

٥ - يرخص للمديرة التنفيذية كذلك إعادة تخصيص موارد الأغراض العامة فيما بين البرامج الفرعية بحد أقصى ٢٥ في المائة من إجمالي ميزانية الأغراض العامة؛

٦ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تبلغ جميع عمليات إعادة التخصيص والتغيرات إلى لجنة الممثلين الدائمين وذلك في تقاريرها المالية ربع السنوية؛

٧ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تضع استراتيجية شاملة لتعبئة الموارد لعرضها على مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين، وذلك بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، وتشمل الخيارات التي أقرتها أجهزة الأمم المتحدة الأخرى من أجل توسيع قاعدة المنح وبخاصة تشجيع المساهمات غير المخصصة؛

٨ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية العمل مع لجنة الممثلين الدائمين لاستطلاع النهج التي تتيح إمكانية اشتراك ممثل واحد من كل بلد من البلدان النامية وكل بلد من البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال وتتمتع بعضوية مجلس الإدارة في دورات مجلس الإدارة بناء على طلبه؛

٩ - يلاحظ مع القلق انخفاض مستوى المساهمات غير المخصصة، الأمر الذي يخلق حالة مستمرة من عدم التوازن بين المساهمات المخصصة وغير المخصصة، وانخفاض قاعدة منح المساهمات غير المخصصة لمؤسسة موئل الأمم المتحدة والمستوطنات البشرية؛

١٠ - يدعو الحكومات وشركاء جدول أعمال الموئل إلى زيادة مساهماتهم في مؤسسة موئل الأمم المتحدة والمستوطنات البشرية، مع إعطاء أولوية للموارد غير المخصصة والتي يفضل أن تذهب إلى اتفاقيات تمويلية متعددة السنوات، إلى جانب تقديم الدعم للمديرة التنفيذية في جهودها الرامية إلى توسيع قاعدة الجهات المانحة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛

١١ - يطلب إلى المديرة التنفيذية العمل على استخدام المساهمات المخصصة لموئل الأمم المتحدة، بما في ذلك المساهمات متعددة الأغراض للمؤسسة والمساهمات للصناديق الاستئمانية، من أجل تمويل الأنشطة الواردة في برنامج العمل؛

١٢ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية تقديم تقرير دوري إلى الحكومات، بما في ذلك من خلال لجنة الممثلين الدائمين، عن التقدم المحرز بشأن تنفيذ برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧؛

١٣ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تقوم بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، بوضع خطة استراتيجية مؤسسية متوسطة المدى لمدة ست سنوات، مع توضيح آثارها على

الهيكل التنظيمي والموارد المالية والبشرية لموئل الأمم المتحدة على المستويات العالمية والإقليمية والقطرية وتأخذ في اعتبارها عمليات الإصلاح الواسعة التي تقوم بها الأمم المتحدة، على أن تعرض هذه الخطة على مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين؛

١٤ — يناشد المديرة التنفيذية القيام بمشاورات تفصيلية في الوقت المناسب مع لجنة الممثلين الدائمين، أثناء إعداد الإطار الاستراتيجي ذي الأولويات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وبرنامج العمل والميزانية المتكامل القائم على النتائج والمبوب حسب الأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وذلك بما يتمشى مع الخطة الاستراتيجية المؤسسية متوسطة المدى؛

١٥ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تقدم وثائق برنامج العمل والميزانية، فضلا عن تفاصيل موارد المؤسسة، عرضا عاما لجميع مصادر تمويل موئل الأمم المتحدة وأنشطته المختلفة، مع إيضاح المخصصات لمجالات العمل المختلفة بطريقة دقيقة وواضحة؛

١٦ - يسلم بالدور المهم الذي يقوم به الموظفون القطريون والمكاتب الإقليمية لموئل الأمم المتحدة في مجال تقديم المساندة العملية للبلدان النامية، وفي هذا الصدد يدعو الحكومات إلى تقديم الدعم المالي لمدراء برنامج الموئل على المستوى القطري والمكاتب الإقليمية من أجل توسيع نطاق الدعم العملي للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

١٧ - يشجع الحكومات على تدعيم المهام المعيارية ومهام الرصد التي يقوم بها موئل الأمم المتحدة على المستوى العالمي والإقليمي؛

١٨ - يطلب إلى المديرة التنفيذية، أن تقوم بالتشاور مع الأمين العام للأمم المتحدة ومدير عام مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بدعوة مكتب خدمات المراقبة الداخلية بإجراء استعراض للترتيبات الإدارية الحالية بالموئل، بما في ذلك علاقته بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وذلك حتى يتسنى له أداء مهامه بطريقة أكفأ وأكثر فعالية كبرنامج كامل للأمم المتحدة، مع تقديم تقرير بذلك إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين؛

١٩ - يلاحظ أن زيادة التمويل الوارد إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي للسنتين ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ من الميزانية العادية للأمم المتحدة سيؤدي إلى انخفاض الاحتياجات المالية من مؤسسة موئل الأمم المتحدة والمستوطنات البشرية، مما يؤدى إلى الإفراج عن موارد كان ينبغي إعادة تخصيصها لأنشطة برنامج موئل الأمم المتحدة؛

٢٠ - يدعو إلى تخصيص حصة مناسبة لموئل الأمم المتحدة في الميزانية العادية للأمم المتحدة.

القرار ٢٠/٢٠: الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الالتزامات التي قطعتها الحكومات في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٤٩] ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بتخفيض نسبة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على مياه الشرب المأمونة إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥، ونسبة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على الصرف الصحي الأساسي، وتحقيق تحسين في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الذي يطلب من برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية تقديم الدعم إلى البلدان النامية في تنفيذ هذه الغايات من أجل زيادة الحصول على المياه النقية والتصحاح والمأوى الملائم، ومواصلة دعم تنفيذ برنامج المياه من أجل المدن الأفريقية على النحو المطلوب من الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا،

وإذ يشير كذلك إلى الالتزامات والتوصيات الواردة في جدول أعمال الموئل[٥٠] بشأن الهدفين التوأمين المتمثلين في المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في عالم آخذ في التحضر، والإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة[٥١] الذي اعتمدته الجمعية العامة في حزيران/يونيه ٢٠٠١،

وإذ يرحب بالأهمية التي تولى لقضايا المياه والتصحاح والمستوطنات البشرية بوصفها مجموعة مواضيعية متخصصة من دورة التنفيذ الأولى ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥ للجنة المعنية بالتنمية المستدامة،

وإذ يضع نصب عينيه موضوعات دورة التنفيذ الثانية ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ للجنة المعنية بالتنمية المستدامة وهي الطاقة في خدمة التنمية المستدامة والتنمية الصناعية، وتلوث الهواء/الغلاف الجوي وتغير المناخ،

وإذ يأخذ في الحسبان أيضاً أن المستوطنات البشرية هي مستهلكة كبرى عالمياً للطاقة ومنتجة للانبعاثات،

---

(٤٩) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(٥٠) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ – ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٥١) قرار الجمعية العامة د.إ-٢/٢٥، المرفق.

وإذ يشير إلى قراره ٦/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ بشأن المياه والتصحاح في المدن،

وإذ يرحب بالدعم المقدم حتى الوقت الحاضر للصندوق الاستئماني للمياه والتصحاح،

وإذ يحيط علماً بموجز رئيس الدورة الثانية عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة[٥٢] الذي أكد بوضوح أن تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً المتعلقة بالمياه والتصحاح والمستوطنات البشرية وتحقيق غاية القضاء على الفقر مترابطة بشكل لا ينفصم وتقوم بدور حاسم في إدامة النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والحماية البيئية،

وإذ يلاحظ مع الرضى أن نتائج الدورة الثانية للمنتدى الحضري العالمي قد أخذت في الاعتبار لدى إعداد تقرير الأمين العام عن المستوطنات البشرية للدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة،[٥٣]

١ - يستحث الحكومات على جميع المستويات على القيام على نحو نشط بمتابعة إدراج المواضيع الثلاثة المتعلقة بالمياه والتصحاح والمستوطنات البشرية أثناء الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة، حيث أن المستوطنات البشرية توفر إطاراً محدداً للإجراءات المتعلقة بالسياسات التي يمكن أن تسهم في ترجمة الأهداف والسياسات العالمية إلى واقع عملي؛

٢ - يستحث أيضاً الحكومات، إذا ما كان ذلك ملائماً، على أن تولي أولوية للمياه الحضرية والتصحاح والمستوطنات البشرية عند إعداد السياسات والبرامج الإنمائية الوطنية وورقات استراتيجية الحد من الفقر ووثائق السياسات الأخرى؛

٣ - يوصي بأن يعد موجز الرئيس على أساس نتائج المناقشات التي تتناول القضايا المتصلة بالمياه والتصحاح والمستوطنات البشرية أثناء الدورة العشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وذلك لتقديمه أثناء الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة؛

٤ - يستحث برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على الإسهام في الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة، وذلك بتقديم دراسات حالة ذات صلة عن أسلوب الإدارة الحضري الجيد لإدراجها في خانة "الأمثلة" في موجز رئيس الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي للدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة. كما يجب

---

(٥٢) E/2004/29-E/CN.17/2004/21.

(٥٣) HSP/GC/20/2/Add.1.

على موئل الأمم المتحدة أن يواصل التشجيع على تسجيل الشراكات ذات الصلة بالمستوطنات البشرية في قاعدة بيانات الشراكات التابعة لتلك اللجنة؛

٥ - يوصي أيضاً بأن يكون برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية نقطة الاتصال لمتابعة ورصد ما تسفر عنه الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة من نتائج تتعلق بالمستوطنات البشرية وأن يقوم في هذا السياق بتقديم خيارات السياسة العامة العملية والفعالة على نحو ما تطلبه اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في دورتها الثانية عشرة؛

٦ - يدعو المديرة التنفيذية إلى بحث إدراج موضوع العلاقات المتداخلة بين المستوطنات البشرية، والطاقة والتنمية المستدامة في جدول أعمال المنتدى الحضري العالمي الثالث؛

٧ - يطلب إلى المديرة التنفيذية في حالة تناول هذه الموضوعات أثناء المنتدى الحضري العالمي الثالث، أن تقوم بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين وبالتعاون مع الشركاء في جدول أعمال الموئل ومنظمات الأمم المتحدة المختصة بإعداد تقرير عن استهلاك الطاقة داخل المستوطنات البشرية، بما في ذلك أمثلة محددة على نهج السياسات المختلفة التي تبين كيفية انخفاض استهلاك الطاقة وتلوث الهواء، على أن يقدم إلى مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة أثناء دورته الحادية والعشرين وإلى اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة أثناء دورتها الخامسة عشرة؛

٨ - يدعو الحكومات القادرة على دعم برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية فيما يضطلع به من أنشطة لمتابعة نتائج الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة، إلى القيام بتقديم موارد مالية موجهة بصورة رئيسية عبر قنوات مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية؛

٩ - يدعو أيضاً جميع الشركاء في جدول أعمال الموئل إلى دعم أنشطة وبرامج برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في تنفيذ نتائج الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة والاستفادة منها بصورة تامة؛

١٠ - يطلب إلى المديرة التنفيذية أن تبلغ الحكومات عن طريق لجنة الممثلين الدائمين عن النواتج ذات الصلة للدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة وأن تضمن إشارة لتنفيذ هذا القرار في تقريرها المرحلي الشامل إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية والعشرين.

القرار ٢١/٢٠: التنظيم وموضوعات للدورات المقبلة لمجلس الإدارة

إن مجلس الإدارة،

إذ يستذكر قراره ١٥/٥ المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٨٢ الذي قرر فيه تعيين مجالات الموضوعات الخاصة لدوراته قبل انعقادها بسنتين،

وإذ يستذكر أيضاً قراره ١٢/١٦ المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٧ الذي قرر فيه توفير الفرص للشركاء أثناء الدورات المقبلة للمجلس للمشاركة في الحوار فيما بينهم ومع الحكومات،

وإذ يستذكر كذلك قراره ٥/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي قرر فيه أن تركيز دورته العشرين ودوراته المستقبلية ينبغي أن ينصب على التنفيذ وعلى متابعة الهدف الوارد بإعلان الألفية للأمم المتحدة[٥٤] بشأن النهوض بحياة سكان الأحياء الفقيرة،

وإذ يلاحظ أن المنتدى الحضري العالمي يتيح الآن فرصة لإجراء حوار موسع فيما بين الحكومات والسلطات المحلية والشركاء الآخرين في جدول أعمال الموئل،

وإذ يقر بأهمية التركيز على قضايا السياسات ذات الأولوية أثناء الجزء التفاعلي عالي المستوى لمجلس الإدارة،

١ - يصادق على توصيات لجنة الممثلين الدائمين بشأن تحسين الإعداد لمجلس الإدارة الواردة في التذييل لهذا القرار؛

٢ - يقرر أن الموضوعات الخاصة المشار إليها في القرار ١٥/٥ لم يعد من الواجب اختيارها قبل انعقاد الدورة بعامين، ولكن بدلاً من ذلك سيتم اختيارها من جانب مكتب مجلس الإدارة قبل بداية كل دورة لمجلس الإدارة بستة أشهر على الأقل، على أساس المشورة الواردة من المديرة التنفيذية، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، ومع مراعاة نتائج دورات المنتدى الحضري العالمي وبشرط مواصلة التركيز على تنفيذ ومتابعة هدف إعلان الألفية بشأن الارتقاء بحياة سكان الأحياء الفقيرة؛

٣ - يقرر أيضاً أنه ينبغي للجزء رفيع المستوى والحوارات المشار إليها في قراره ١٢/١٦ أن تركز في العادة على تلك الموضوعات الخاصة، وينبغي أن تشكل قوام المناقشات الفنية بشأن حل هذه الموضوعات الخاصة؛

---

(٥٤) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

٤ - يطلب إلى لجنة الممثلين الدائمين أن توصي مجلس الإدارة أثناء دورته الحادية والعشرين، عن طريق مكتب مجلس الإدارة، التقدم بالمزيد من المقترحات لتحسين الهيكل والترتيبات التنظيمية للدورة الحادية والعشرين والدورات المقبلة لمجلس الإدارة بما في ذلك، وبصفة خاصة، الجزء رفيع المستوى؛

٥ - يطلب أيضاً إلى المديرة التنفيذية أن تعد ورقة معلومات أساسية لاستخدامها من جانب لجنة الممثلين الدائمين وذلك نزولاً على الطلب الوارد في الفقرة السابقة.

التذييل

توصيات من أجل تحسين عملية الإعداد لدورات مجلس الإدارة في المستقبل

أولاً – المرحلة التحضيرية لمجلس الإدارة

ألف – تنظيم عمل الأفرقة العاملة التابعة للجنة الممثلين الدائمين

١ – ينبغي تحسين تنظيم اجتماعات الأفرقة العاملة التابعة للجنة الممثلين الدائمين بواسطة إعداد جدول زمني للاجتماعات مسبقاً، وتوزيع جداول أعمال واضحة تحدد الوثائق التي سيجري مناقشتها تحت كل بند وكفالة تعميم جميع الوثائق ذات الصلة قبل أسبوعين في شكل مطبوع وإلكتروني على حد سواء.

٢ – ينبغي أن تكون جداول أعمال الأفرقة العاملة قصيرة ومبسطة.

١ – إعداد مشاريع القرارات والمقررات

٣ – ينبغي إعداد المقترحات المتعلقة بجدول الأعمال المؤقت للدورات العادية والاستثنائية لمجلس الإدارة وتواريخها وأماكن انعقادها واستكمالها مسبقاً بقدر الإمكان وبالتشاور الوثيق مع لجنة الممثلين الدائمين. وإذا ما اقترح إدراج بنود تكميلية في جدول الأعمال، فينبغي تقديمها وبحثها في وقت مبكر بقدر الإمكان قبل دورة مجلس الإدارة المقصودة.

٤ – ينبغي تعميم قائمة شاملة بجميع مشاريع القرارات والمقررات التي يحتمل أن تقدمها الأمانة إلى لجنة الممثلين الدائمين قبل أربعة أشهر على الأقل من دورة مجلس الإدارة، مشفوعة بتفسير بسبب الحاجة إلى كل منها. وكقاعدة، لا ينبغي تقديم مشاريع قرارات ومقررات ما لم تكن هناك حاجة محددة لها.

٥ – ينبغي تشجيع الدول الراغبة في تقديم مشاريع قرارات ومقررات على تقديمها قبل كل دورة لمجلس الإدارة بوقت كاف.

٦ – يجب تجميع مشاريع القرارات والمقررات حسب الموضوع والمحتوى.

٢ – الوثائق

٧ – ينبغي إعداد الوثائق مبكراً وينبغي التأكد من جودتها قبل تقديمها إلى لجنة الممثلين الدائمين.

٨ - ينبغي أن يكون عدد وحجم وثائق العمل والمعلومات والوثائق الأساسية محدوداً. وينبغي تجميع كل الوثائق المعدة عن موضوع معين معاً.

٩ - ينبغي تعميم الوثائق النهائية مبكراً بقدر الإمكان.

باء - إعداد برنامج العمل والميزانية

١٠ - ينبغي وضع الترتيبات التي تسمح للجنة الممثلين الدائمين أن تنظر في برنامج العمل والميزانية بشكل حسن التوقيت وبالتفصيل.

١١ - ينبغي أن تقوم الأمانة بتوزيع برنامج العمل والميزانية المقترحين على لجنة الممثلين الدائمين قبل ستة أسابيع على الأقل من المناقشات الأولى لهما. وينبغي أن يقوم الفريق العامل المعني بالشؤون المالية والميزانية والمسائل الإدارية بإجراء مناقشات شاملة لبرنامج العمل والميزانية المقترحين، بالتعاون مع الأمانة، ووضع توصيات للجنة الممثلين الدائمين.

١٢ - ينبغي أن يتم تحديد أولويات برنامج العمل والميزانية المقترحين وأي برامج فرعية متصلة بهما وشرحها لكي يتم توضيح الكيفية التي ينبثق بها كل عنصر من الاختصاصات القائمة. وينبغي أن يوضح مشروع برنامج العمل والميزانية البنود التي تعتمد على مقررات يعتمدها مجلس الإدارة.

١٣ - ينبغي تقديم الخطوط العامة العريضة لبرنامج العمل والميزانية المقترحين والاختصاصات التي يرتكزان عليها لمناقشتها في الأفرقة العاملة الوثيقة الصلة التابعة للجنة الممثلين الدائمين قبل صياغة برنامج العمل والميزانية الكاملين المقترحين.

ثانياً - تسيير دورات مجلس الإدارة

ألف - هيكل دورات مجلس الإدارة

١٤ - ينبغي أن تبدأ المشاورات مبكراً بقدر الإمكان بشأن هيكل كل دورة.

١٥ - ينبغي أن يركز الحوار على الموضوعين الخاصين لمجلس الإدارة وينبغي أن يكون بمثابة المداولة الفنية الرئيسية حول هذين الموضوعين الخاصين.

١٦ - ينبغي وضع البنود ذات الأولوية على جدول أعمال مجلس الإدارة لمناقشتها مبكراً في الدورة.

١٧ - ينبغي أن يأخذ اختيار مواضيع كل دورة في الاعتبار القضايا البازغة الوثيقة الصلة ونتائج الاجتماعات الحكومية الدولية الوثيقة الصلة بعمل موئل الأمم المتحدة. وينبغي، في

هذا الخصوص، أن يؤخذ في الاعتبار قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن التنفيذ المتكامل والمنسق لنتائج مؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، ومتابعتها.

١٨ - ينبغي مراعاة الولاية متعددة السنوات بحيث لا يحتاج الأمر إلى وضع بنود معينة على جدول أعمال كل دورة من دورات مجلس الإدارة. وينبغي للجنة الممثلين الدائمين أن تبقي الولاية متعددة السنوات قيد الاستعراض.

١٩ - ينبغي إنشاء فريق عامل للنظر في برنامج العمل والميزانية في بداية دورة مجلس الإدارة لإعطاء الفريق العامل وقتاً كافياً للنظر في برنامج العمل والميزانية بعناية.

باء - تسيير دورات مجلس الإدارة

٢٠ - ينبغي إبقاء عدد الأحداث الموازية والاجتماعية عند مستوى يمكن تصريفه.

٢١ - ووفقاً للممارسة المرعية، ينبغي إتباع نمط الجلوس وفقاً للترتيب الألفبائي في جميع دورات مجلس الإدارة.

٢٢ - ينبغي للمديرة التنفيذية أن تقوم، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، بوضع هيكل للموضوع المتصل بالحوار قبل دورة مجلس الإدارة من أجل تقديمه إلى مكتب المجلس.

٢٣ - ينبغي تشجيع الوزراء على المشاركة في الحوارات المتصلة بالمواضيع الخاصة. وينبغي أن تؤخذ المناقشات ونتائج هذه الحوارات في الاعتبار في المفاوضات التي تدور حول مشاريع القرارات ذات الصلة.

٢٤ - ينبغي تشجيع المشتركين في الحوارات المتصلة بمواضيع على الانخراط في حوار تفاعلي. ولا ينبغي للبيانات المكتوبة أن تحل محل الحوار، رغم أنها مقبولة.

٢٥ - ينبغي أن يكون لكل حوار متصل بمواضيع موجه أو منسق وشخص ذو خبرة بالموضوع من أجل تشجيع الحوار التفاعلي.

٢٦ - إذا ما قام مجلس الإدارة، بعد النظر بعناية في توصيات المكتب ولجنة الممثلين الدائمين، بإنشاء أجهزة فرعية، أو لجان فرعية، أو أفرقة عاملة، ينبغي ألا تعقد اجتماعات اللجنة الجامعة والجلسة العامة بشكل متزامن بقدر الإمكان،

٢٧ - وبغية تعزيز النفاذ، ينبغي النظر في إمكانية عرض وقائع الدورة على جهاز بث تليفزيوني داخلي خارج قاعة الاجتماعات.

٢٨ - ينبغي الإعلان بوضوح عن إنشاء الأفرقة العاملة وأفرقة الاتصال وجداولها الزمنية وأماكن انعقادها، وكذلك ما يتعلق بالاجتماعات الإقليمية، في الجلسات العامة واجتماعات اللجنة الجامعة. وينبغي تعليق المعلومات على لوحة إعلان في مكان بارز.

المرفق الثاني

رسالة من الأمين العام

أنه لمن دواعي سعادتي أن أرسل بتحياتي إلى مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة في دورته العشرين، كما أود أن أعبر عن امتناني للرئيس كيباكي ولحكومة وشعب كينيا لاستمرار الوفاء بعهدهم مع الأمم المتحدة واستضافتهم لموئل الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة منذ السبعينات.

وفي الأشهر القادمة، ستقوم الدول الأعضاء بالأمم المتحدة باستعراض التقدم في تنفيذ إعلان الألفية، وهو جهد سيبلغ ذروته بقمة نيويورك في أيلول/سبتمبر. ولمساعدتهم في هذا المسعى أصدرت تقريراً بعنوان "في حرية أكبر" يحدد ما أعتقد أنه مقررات رئيسية ضرورية في مجالات الأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان، وكذلك مواءمة الأمم المتحدة.

وسيقوم مجلس الإدارة هذا بدور حيوي في جزء مهم من جدول الأعمال وهو: الوفاء بالوعد الذي قطعه زعماء العالم على أنفسهم من أجل تحسين الأحوال المعيشية لنحو ١٠٠ مليون من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠.

واليوم يتزايد من يعيشون في المناطق الحضرية عما ذي قبل. وهناك نسبة من هؤلاء تقترب من ٣٠ في المائة — مليار — يعيشون في أحياء فقيرة. والمدن بها إمكانات كبيرة باعتبارها قاطرة النمو والتنمية الاجتماعية. إلا أنها تعتبر معاقل لانعدام المساواة – من حيث الصحة والأحوال المعيشية، وفرص العمالة والجريمة وما يواجهه الناس دائماً من انعدام الأمن.

ويظل موئل الأمم المتحدة هو الخط الأمامي الذي يتصدى لهذه القضايا، حيث يساعد الحكومات على إدارة تلك المشاكل المعقدة للحضرنة. كما يشمل هذا العمل عمليات إعادة الأعمار في أعقاب النزاعات والكوارث، حيث أن ما يقدر بنحو ٢٥ مليون نسمة في ٥٢ بلداً والذين تم تشريدهم داخل حدود بلدانهم انتهى بهم الأمر إلى الاستيطان في مدن وبلدان مثقلة بالأعباء في العالم النامي.

وعند وضع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦ — ٢٠٠٧، أدعوكم إلى القيام بواجبكم نحو تدعيم قدرات السلطات المحلية، وإشراك المجتمع المدني في صنع السياسات وتنفيذها. وآمل أن تعملوا على تدعيم مؤسسة موئل الأمم المتحدة والمستوطنات البشرية والتي يمكن أن تسهم في كفاحنا ضد الفقر الحضري.

ويمكن لمقرراتكم أن تساعد زعماء العالم على التصدي للتحديات التي تواجه مدن العالم. وأرجو أن تتقبلوا تمنياتي الطيبة بنجاح مداولاتكم المهمة.

المرفق الثالث

موجز البيانات الافتتاحية

ألف – بيان السيد بول أوكوارو رئيس اتحاد موظفي الأمم المتحدة في نيروبي

١ – بعد ترحيبه بحضور السيد كيباكي رئيس جمهورية كينيا الاجتماع ذكر السيد أوكوارو أن الموظفين الذين يعملون بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي يعتزون اعتزازا كبيرا بإسهامهم في الجهود الرامية للتغلب على التحديات العالمية والمحلية المتصلة بالبيئة والمستوطنات البشرية كما أنهم يظهرون قدرا كبيرا من التفاني والتعاون في جهودهم الرامية إلى تحقيق الأهداف النبيلة للأمم المتحدة. وانه لما يعزز الجهود الرامية إلى تحقيق تلك الأهداف ذلك التنوع في المهارات والجنسيات والثقافات بين الموظفين. وفي معرض العرفان للمساندة التي يتلقاها الموظفون من إداراتهم، أثنى على المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة بصفة خاصة لما تتمتع به من ديناميه ولجهودها في الوصول بموئل الأمم المتحدة إلى ذلك الوضع الجديد المرغوب فيه بين وكالات الأمم المتحدة.

باء – بيان السيدة ونغاري ماثاي، الحائزة جائزة نوبل للسلام

٢ – أكدت السيدة ماثاى – في بيانها – على الحاجة إلى بيئة نظيفة وصحية، وحذرت من أن الضرر الذي تتعرض له البيئة الريفية يؤدي إلى تسريع الهجرة من الريف إلى الحضر، وهو ما يؤدي إلى تضاعف أعداد المستقطنات والأحياء الفقيرة. وفي الوقت ذاته أدى توسع المراكز الحضرية، ومعظمها توسعات هدامة، إلى نضوب الغطاء الأخضر وحدوث التلوث وانخفاض إنتاجية الأراضي كما الحق أضرارا خطيرة بالموارد الطبيعية. وأشارت إلى أنه إذا لم تتخذ إجراءات عاجلة فإننا سنجد أكثر من نصف سكان العالم وقد انتهى بهم المطاف إلى الاستيطان في المناطق الحضرية خلال العقدين القادمين. وفي الواقع فانه ما لم تتخذ إجراءات منسقة للتصدي لهذه المضاعفات فان غالبية سكان الحضر سيواصلون العيش في أحياء فقيرة تحت ضغوط بيئية شديدة ودونما إحساس بالكرامة.

٣ – إن القلق الذي يثار بشأن الآثار السلبية لسرعة التحول نحو الحضرنة وأثر ذلك على البيئة وعلى بقاء البشرية ليس مسألة بسيطة تتعلق فقط بزيادة عدد السكان. بل الأهم من ذلك هي كيفية حصول الناس على أقواتهم وعلى مساكنهم وطاقتهم أو كيفية التخلص من فضلاتهم. لقد بدأت المشكلة على مستوى العمل الإنساني بما يستوجب الوصول إلى حلول. وقد عهد إلى مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة مسؤولية البدء في اتخاذ التدابير وقيادة البشرية نحو حلول عملية للتحديات التي تواجهها والتي تتعلق ببيئة المباني. ويتولى مجلس الإدارة هذه المسؤولية كجزء من مهمة أكبر وهى العمل على بقاء البشرية وتطورها. والأمر يتطلب اتخاذ

خطوات جريئة لمواجهة أزمة الحضرنة التي تلوح في الأفق بهذا الشكل الضخم. لقد استمع العالم خلال العقود الأخيرة إلى نداءات بضرورة اليقظة، وذلك عندما قضت الكوارث الطبيعية على مئات الألوف من البشر وأصابتهم بالتشوهات، وعندما انتقلت مسارح الحرب إلى المستوطنات البشرية، ولدى تأنيث الفقر وزحفه بصورة متزايدة إلى المناطق الحضرية. وتلك المجتمعات التي اعتادت أن تعيش في وئام لعقود طويلة أصبحت تضمر الكراهية وتعاني من التمييز وانعدام الأمن، ولابد أن ينهض موئل الأمم المتحدة كبرنامج وكمؤسسة والأهم من ذلك كرؤية جماعية للبشرية للارتقاء لمواجهة هذا الوضع.

٤ - وبعد إيجاز بعض الخطوات العملية التي يمكن اتخاذها لتحسين ظروف المعيشة للفقراء في المناطق الحضرية، بما في ذلك غرس الأشجار بواسطة قاطني الأحياء الفقيرة داخل تلك المناطق، حثت الآنسة ونغاري جميع الحكومات على تعزيز مفهوم الاستعادات الثلاث "إعادة الاستخدام وإعادة التدوير والتقليل" وهي تريد أن تضيف عنصراً جديداً هو الإصلاح.

جيم - بيان السيد كلاوس توبفر المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

٥ - رحب السيد توبفر بالمشاركين الذين حضروا إلى نيروبي وذلك بصفته مديراً عاماً لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي ووجه التهنئة للسيدة تيباجوكا بمناسبة تعيينها في لجنة بلير لأفريقيا كما وجه التهنئة للسيدة ونغاري ماثاي بمناسبة حصولها على جائزة نوبل للسلام.

٦ - وأشار بارتياح إلى أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة يواصلان العمل جنباً إلى جنب في كثير من المجالات وبخاصة التنمية الحضرية المستدامة والمياه والتصحاح. وتعمل المنظمتان معاً في برنامج المدن المستدامة وبرامج جدول أعمال القرن ٢١ المحلية وتعملان في أفريقيا وآسيا لإجراء تقييمات بيئية في المدن. وفيما يتعلق بأفريقيا أشار إلى الشراكة بينهما من أجل تحسين حوض نهر نيروبي كما يعملان معاً في آسيا لتخفيف معاناة ضحايا كارثة تسونامي في المحيط الهندي.

٧ - وفي معرض إشارته إلى أن المدن هي محركات التنمية المستدامة، أكد على ضرورة وضع الناس في صدارة جداول أعمال التنمية. وفي ملاحظة بيئية، أشار إلى أن الحضرنة لا تفرض ضغوطاً على البيئات المحلية فحسب، بل على البيئات العالمية أيضاً. وذكر أن الحضرنة التي تضع كفاءة الطاقة في بؤرة اهتمامها، أمامها الآن فرصة أفضل لتجنب الكثير من المشاكل التي يمكن أن تترتب على الحضرنة بما في ذلك تغير المناخ. فطلب المدن على الموارد الطبيعية يتجاوز حدودها فيما يرتهن مصير الأراضي والهواء والمياه في المناطق الريفية بصورة جزئية، بالإدارة الحضرية المتبعة. ولتحقيق التنمية المستدامة، لا بد من وجود نظم إيكولوجية سليمة وحلول جديدة لإدارة النفايات من خلال اتباع نهج دورة الحياة مثلاً.

٨ - وبسبب تكاثر الأحياء الفقيرة بها، أصبحت أفريقيا ندبة في ضمير العالم. إن الناس لا يذهبون إلى المدن وهم يتوقعون أنهم سيعيشون في أحياء فقيرة ولكنهم يذهبون إليها من أجل حياة أفضل. وقد أدى ارتفاع معدلات البطالة إلى شيوع حالة من اليأس بين الشباب، وينبغي البحث عن الوسائل الكفيلة بالتصدي للمشكلة. ومن الجوهري إشراك المجتمعات المحلية المتضررة، ولا سيما النساء في تخطيط المدن وفي نهاية الأمر، فإن الفشل في معركة تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أو كسبها سيتم في إطار البيئة الحضرية.

دال - بيان السيد مواي كيباكي رئيس جمهورية كينيا

٩ - رحب السيد كيباكي في بيانه بالمشاركين في الدورة، وفي معرض استذكار الدمار الهائل الذي أحدثه إعصار تسونامي في المحيط الهندي في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بعث بمواساته لجميع المتضررين من ذلك الإعصار. وعلى الرغم من أن مثل هذه الكوارث تقوض جهود إنشاء مستوطنات بشرية مستدامة، إلا أنها يمكن أن تكون فرصاً للتنمية. لذلك فإنه من الأمور السارة أن نلاحظ أن أحد الموضوعات الخاصة التي تبحثها الدورة الحالية لمجلس الإدارة هي الحد من الأضرار في أعقاب النزاعات والكوارث. وأعرب عن أمله في أن تسهم نتيجة المداولات في الحد من آثار الكوارث وبخاصة في البلدان النامية.

١٠ - إن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالمياه والصرف الصحي وسكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠ هو تحدٍ رهيب للبلدان النامية مثل كينيا، حيث يعيش غالبية السكان في فقر مدقع. وبحلول عام ٢٠٢٠ سيعيش معظم سكان العالم في مناطق حضرية، مما يؤدى إلى ما يسمى "بحضرنة الفقر". وتعتبر السياسات والبرامج الاستباقية، إلى جانب الإدارة الجيدة، أمورا ضرورية لتجنب نمو الأحياء الفقيرة. ومن الضروري أن يقوم شركاء التنمية بالوفاء بالتزاماتهم طويلة الأمد وهى تقديم ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي لديهم من أجل المساعدات الإنمائية الرسمية، كما ينبغي أن يقوم المجتمع الدولي بتنفيذ برامج التخفيف من عبء الدين، ومبادلة الدين وإلغاء الدين حتى يتسنى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

١١ - طبقاً لمذكرة تفاهم بشأن النهوض بالأحياء الفقيرة تم توقيعها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ بين حكومة كينيا وموئل الأمم المتحدة، تم إنشاء صندوق للنهوض بالأحياء الفقيرة وإنشاء المساكن والبنية الأساسية منخفضة التكاليف حيث يقوم بتمويل الأنشطة في تلك المجالات. وحث مجتمع الجهات المانحة على المساهمة في مرفق موئل الأمم المتحدة للنهوض بالأحياء الفقيرة، مشيراً إلى أنه بدون المساعدات المالية لن يتسنى تحقيق الغايات والأهداف الواردة بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية.

المرفق الرابع

بيان السياسات للمديرة التنفيذية

١ - أعربت السيدة تيبايجوكا عن عرفانها للرئيس كيباكي ولشعب كينيا لاستضافته لمقر برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. وتواصل العلاقات بين حكومة كينيا وموئل الأمم المتحدة تطورها بما يخدم العمليات العالمية لموئل الأمم المتحدة وبما يعود بالفائدة عن شعب كينيا. ويؤكد الدعم الشخصي الذي يقدمه الرئيس لعمل موئل الأمم المتحدة في نيروبي وبخاصة الشراكة بين موئل الأمم المتحدة وحكومة كينيا في مجال النهوض بكافة الأحياء الفقيرة في كينيا، إلتزامه بالتنمية الحضرية المستدامة.

٢ - وأشارت أنه، فيما يتعلق بالموئل البشري. فإن الأحياء الفقيرة الحضرية الشاسعة الموجودة الآن لا تختلف كثيراً عن تلك الأحياء التي نشأت عن الثورة الصناعية. والفرق الوحيد هو النطاق، حيث تشغل بعض الأحياء الفقيرة مدناً بأكملها في الوقت الحاضر. وهناك فرق آخر هو حالة اليأس المتنامية بين السكان حيث وطد معظم سكان الأحياء الفقيرة أنفسهم على أن يعيشوا بقية حياتهم في أماكن قذرة تنعدم فيها مظاهر الآدمية. ويعيش الآن بليون نسمة في أحياء فقيرة، وإذا لم يكن هناك تدخل أكثر فعالية فسوف يصل العدد إلى ثلاثة أضعاف بحلول عام ٢٠٥٠. والمعضلة الأساسية التي تواجه المجتمع الدولي هي فشله المستمر في السيطرة على الأحياء الفقيرة العالمية. وعلى الرغم من الجهود الجيدة من أجل تحسينها لا تزال الأحياء الفقيرة تنتشر وتتزايد حول العالم. وأنه لما يؤسف له أن المجتمع الدولي لا يلتزم بوعده بالعمل على إيجاد مدن خالية من الأحياء الفقيرة وهو إحدى أهداف إعلان الألفية.

٣ - وشددت على أن الأحياء الفقيرة ليست مفهوماً مجرداً أو عويصاً وعلى أنها توجد في مدن لا يوجد بها القدر الكافي من المياه أو الصرف الصحي، وتعاني من الحيازة غير المضمونة للأراضي، وعدم توافر سبل الحماية من قوى الطبيعة، وانعدام الأمن، وتوافر الظروف المولدة للأمراض. وبالنظر إلى أن الأحياء الفقيرة لا تحظى عادة بالاعتراف الرسمي من جانب السلطات البلدية، فإنه لا يتاح لسكان الأحياء الفقيرة فرصة الحصول على الخدمات الحضرية. والأحياء الفقيرة هي ضمن جملة أمور، أماكن يعيش فيها الناس على أقل من دولار يومياً، ويعاني معظم الأطفال من الجوع، كما ترتفع فيها نسبة الوفيات بين الأطفال بصورة غير عادية، وتعاني فيها النساء والأطفال بصورة غير متجانسة حيث يتحملون العبء الأكبر. وباختصار فإن الأحياء الفقيرة هي مزيج سام من المشاكل التي حددها إعلان الألفية.

٤ - وبالإشارة إلى أن الغاية رقم ١١ المتعلقة بالأحياء الفقيرة هي الغاية الأولى للأهداف الإنمائية للألفية وهى الغاية التي يتولى موئل الأمم المتحدة مسئوليتها، شددت على رأيها أن هذه الغاية متواضعة للغاية مقارنة بحجم مشكلة الأحياء الفقيرة وينبغي بحثها من جانب الأمم المتحدة. أما الغاية ١٠ - وهى تخفيض عدد الأشخاص المحرومين من المياه والصرف الصحي إلى النصف - فليست أقل أهمية، حيث تعتمد صحة البشر على إمدادات مياه الشرب، وبخاصة في المدن، وإدارة مياه المجاري، والنفايات الصلبة. ونتيجة لذلك، يتمركز الجانب الأكبر من برنامج عمل موئل الأمم المتحدة على المياه والصرف الصحي وبخاصة توافرهما في المدن والبلدات في أفريقيا وآسيا.

٥ - وفى الختام ذكرت أن اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة ستقوم في دورتها الثالثة عشر بمعاودة النظر في موضوعات المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية، وهى مجالات لها أولوياتها العالية وتندرج ضمن مسؤوليات موئل الأمم المتحدة. وتبعاً لذلك، ناشدت مجلس الإدارة بتقديم توصية إلى اللجنة في دورتها الثالثة عشر تقضي بأن يتولى موئل الأمم المتحدة مهمة المتابعة عن كثب للتوصيات التي يتم الموافقة عليها أثناء الدورة وذلك فيما يتعلق بالسياسات والتنفيذ.

المرفق الخامس

موجز بيان رئيس مجلس الإدارة للجزء رفيع المستوى للدورة العشرين

ألف – مقدمة

١ – اشتمل الجزء رفيع المستوى للدورة العشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على أربع جلسات عامة، عقدت أيام ٤ و٥ نيسان/إبريل ٢٠٠٥. وتركزت المناقشات على القضايا التالية: أنشطة موئل الأمم المتحدة: تقرير مرحلي للمديرة التنفيذية (البند ٤ من جدول الأعمال)؛ وتنفيذ ورصد هدف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المتعلق بتحسين الأحوال المعيشية لسكان الأحياء الفقيرة (البند ٦ من جدول الأعمال) وبرنامج عمل موئل الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧، وميزانية مؤسسة موئل الأمم المتحدة والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ (البند ٩ من جدول الأعمال) ومسائل التنسيق: التعاون بين موئل الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ والتعاون مع الوكالات والمنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية خارج منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، والمسائل الناشئة عن قرارات الأجهزة التشريعية الرئيسية للأمم المتحدة وغيرها من الأجهزة الحكومية الدولية التي يوجه نظر مجلس الإدارة إليها (البند ١٠ من جدول الأعمال).

باء – مناقشة عامة بشأن البنود ٤ و٦ و٩ و١٠

٢ – بعد قيام المديرة التنفيذية بعرض البند ٤ بدأ الجزء رفيع المستوى في إجراء مناقشة عامة للبنود ٤ و٦ و٩ و١٠.

٣ – أثناء المناقشة، وصف الممثلون الجهود التي تقوم بها بلدانهم من أجل تنفيذ جدول أعمال الموئل والأهداف الإنمائية للألفية التي تقع في نطاق اهتمامات موئل الأمم المتحدة وتحدث الكثيرون عن الآثار المفيدة التي عادت على بلدانهم من جراء إطلاق الحملتين العالميتين في مجال ضمان الحيازة والإدارة الحضرية. وأكد عدد من الممثلين على ضرورة الالتزام من جانب المجتمع الدولي ككل إذا ما أريد للأهداف الإنمائية للألفية أن تتحقق. كما ارتأى عدد من الممثلين أن الشراكات تعتبر حيوية من أجل تحقيق الأهداف. وتحدث أحد الممثلين بالتفصيل عن المبالغ الكبيرة التي سددتها بلاده منذ الدورة التاسعة عشرة لمجلس الإدارة وما سددته مؤخراً في نطاق كارثة تسونامي في المحيط الهندي، وأعرب عن أمل بلاده في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٤ - ذكر أحد الممثلين، وهو يتحدث نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، إنه على الرغم من ضخامة مهام موئل الأمم المتحدة وإلحاحها فإن القاعدة المالية لموئل الأمم المتحدة لا تزال هي الأقل في منظمة الأمم المتحدة، مما لا يتيح له غير قدر قليل من المرونة في تلبية الاحتياجات المتزايدة لسكان الأحياء الفقيرة في البلدان النامية. ومن الضروري أن يكون له قاعدة مالية مماثلة شأنه شأن وكالات الأمم المتحدة الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك فإن الوضع المالي لمكاتبه الإقليمية حرج للغاية. وقال إن إدخال جدول إشاري للمساهمات الطوعية هو خطوة في الاتجاه الصحيح وأعرب عن أمله في أن يؤدي ذلك إلى زيادة قاعدة المنح. وطالب ممثل آخر بتشجيع المساهمات الطوعية والحصول على الدعم من القطاع الخاص من خلال المنافسة.

٥ - كانت هناك مساندة قوية لمذكرة التفاهم الموقعة بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وموئل الأمم المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بشأن إنشاء وظائف لمديري برنامج الموئل، والذي اعتبر أنه يتمشى مع سياسة الأمم المتحدة بضرورة قيام التعاون بين الوكالات على المستوى القطري، مما يؤدى إلى تعزيز تنفيذ البرنامج وبخاصة في البلدان النامية. بيد أن أحد الممثلين أكد على ضرورة تقديم تقارير عن الأنشطة التي يقوم بها مديرو برنامج الموئل حتى يتسنى إجراء التقييم المناسب لآثارها. وفى سياق التعاون بوجه عام أعرب كثير من الممثلين عن قلقهم وطالبوا بضرورة قيام تعاون أكبر بين القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

٦ - أوصى أحد الممثلين بضرورة تنويع وتوسيع نطاق التعاون الدولي بين جميع شركاء الموئل، مع تحديد الأدوار والمسؤوليات المختلفة على المستويين الإقليمي والقطري. وكان من رأيه أنه لا تزال هناك بعض المشاكل في بعض الأقاليم لا تظهر بصورة كافية في برنامج عمل موئل الأمم المتحدة.

٧ - في معرض وصف المشاكل التي تواجهها بلدانهم في مجال المستوطنات البشرية، تحدث ممثلو البلدان الأفريقية بوجه خاص وممثلو البلدان النامية بوجه عام عن التحول السريع نحو الحضرنة الذي يشكل ضغوطاً على البنية الأساسية والمرافق الاجتماعية الأساسية، وهو التحول الناشئ عن الهجرة من الريف إلى الحضر، والنمو السكاني، وقيام المستوطنات غير النظامية، كما تحدثوا تفصيلاً عن الجهود التي تبذل لإيجاد ركائز بديلة للتنمية وإنشاء مستوطنات جديدة في محاولة لإبطاء تدفق المهاجرين إلى المراكز الحضرية الرئيسية، بما في ذلك إنشاء مستوطنات جديدة لتحقيق هذه الغاية والقيام بمشروعات لمسح الأراضي وتقديم الخدمات للأماكن التي سيتم مسحها من أجل الحيلولة دون إنشاء مستوطنات جديدة

وتنظيم المستوطنات القائمة. وفى هذا الصدد، أكد أحد الممثلين على ضرورة وجود مؤشرات عن المدن التي تتكون من أكواخ. وذكر ممثل آخر أنه إذا ما تم تنظيم للحيازة فإن المسكن السابق غير الرسمي يمكن أن يكون ضمانا عند الرهن، ويتيح مجالاً ليس فقط للحيازة المضمونة ولكن أيضاً للفوائد الاقتصادية المصاحبة لذلك وهى إمكانية الحصول على الائتمان. وذكر اثنان من ممثلي الجهات المانحة الرئيسية لمرفق النهوض بالأحياء الفقيرة أن هذه المبادرة ستقوي أسواق التمويل المحلية والوطنية وتعود بالفائدة على فقراء الريف كما أنها تتيح المساعدة التقنية من أجل النهوض بالأحياء الفقيرة.

٨ - أعرب الممثلون عن مساندتهم القوية لبناء القدرات في البلدان النامية بما يساعدها على تطوير الأدوات التقنية والمنتجات اللازمة لحشد الموارد المحلية اللازمة للنهوض بالأحياء الفقيرة مع إتاحة آليات الضمان لتمكين الفقراء والمهمشين من الحصول على قروض الإسكان. وفى واقع الأمر كان هناك تسليم من الجميع بضرورة توافر الإسكان بكلفة محتملة حيث أن ذلك يمثل مصدر قلق كبير وإن انتشار الفقر على نطاق واسع هو التحدي الرئيسي.

٩ - في إطار تقديم الخدمات، كان هناك تأييد عام للفكرة القائلة بأن قضايا المستوطنات البشرية لا يمكن بحثها بمعزل عن مشاكل المياه والصرف الصحي بما في ذلك إدارة النفايات البلدية والنفايات الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك ذكر ممثل إحدى البلدان النامية أن هناك نكوصاً عن السياسات: حيث كان التركيز في الماضي على التنمية الريفية وأدى ذلك إلى تهدم المساكن في المدن الرئيسية واكتظاظها بالسكان، والآن تحول الاهتمام إلى التنمية الحضرية، بما في ذلك إنشاء مستوطنات صغيرة وبما يتمشى مع جدول أعمال الموئل. ووصف ممثل بلد نام آخر الجهود المبذولة لتركيز سكان الريف في مستوطنات تصل إليها الخدمات، بدلاً من إنشاء مساكن معزولة.

١٠ - ذكر عدد من الممثلين أن وباء نقص المناعة البشرية/الإيدز يقف حائلا دون إدخال تحسينات على المستوطنات البشرية، على الرغم من أن ممثلا آخر ذكر انه حدث انخفاض في معدلات انتشار هذا المرض في بلاده في الفترة ما بين ٢٠٠١ و٢٠٠٤. وبالإضافة إلى ذلك تحدث عدد من الممثلين عن أهمية قضايا التكافؤ بين الجنسين، وأضاف ممثل آخر أنه يلزم بذل المزيد من الجهود لإشراك النساء والأطفال والعاجزين بدنياً في الأنشطة الإنمائية والبرامجية. وأعرب أحد الممثلين عن وجهة نظر مؤداها أن كفالة حق المرأة في الإرث والملكية العقارية له آثاره الهامة على الرفاه حيث أن ذلك يحول دون حدوث العنف المترلي ويحد من إصابة الأطفال بالأمراض، وذكر ممثل أخر أن سلامة المرأة في المجتمع المحلي هي

قضية هامة أيضاً، بيد أنه ساد اتفاق عام بأنه لا يوجد حل شامل يضمن حق المرأة في التملك العقاري حيث أن الظروف تختلف من قطر إلى قطر.

١١ - فيما يتعلق بموضوع المنتدى الحضري العالمي في عام ٢٠٠٦، الذي سيعقد في فانكوفر، كندا، ذكر ممثل للبلد المضيف أن فانكوفر معروفة بارتفاع مستوى الرقي فيها، وبخاصة بالنسبة للعاجزين بدنياً. وسيكون المنتدى الذي يعقد في ٢٠٠٦ فرصة أمام المشاركين للحصول على معلومات أولية عن الكثير من أفضل الممارسات.

١٢ - من بين الممثلين الكثيرين الذين أعربوا عن حزنهم لوفاة البابا جون بول الثاني يوم ٢ نيسان/إبريل ٢٠٠٥ ذكر أحد الممثلين أن البابا الراحل كان قد أعرب عن اعتقاده بأن، توفير المأوى الكافي هو أمر ضروري للحفاظ على كرامة الإنسان.

١٣ - تحدث كثير من الممثلين عن الجهود التي تبذلها بلدانهم في مجال اللامركزية بغية تحسين الإدارة المحلية وضمان المشاركة من الجميع وتحسين أساليب تقديم الخدمات. وتحدث أحد الممثلين عن البرنامج الذي تقوم به بلاده لنقل الإدارات الحكومية والوظائف إلى خارج العاصمة مصحوباً بإنشاء مستوطنات في أماكن أخرى، وذلك كوسيلة لتخفيف الضغط على العاصمة ونشر التنمية بطريقة عادلة وخلق فرص العمل. وذكر ممثل آخر أنه في الوقت الذي يزيد فيه التسليم بدور الحكومات المحلية في الحد من الفقر وإتاحة الخدمات، فإن هناك ضرورة لتدعيم القدرات التقنية حتى يتسنى الوفاء بجميع الالتزامات في هذا الشأن. وعلى الصعيد الإقليمي، يعتبر إنشاء مؤتمر الوزراء الأفارقة بشأن الإسكان والتنمية الريفية أداة لمواجهة التحديات الإقليمية المتعلقة بالإسكان والتنمية الحضرية. وأثار أحد الممثلين مبدأ التفرعية: فالاضطلاع بالمسؤوليات وعمليات صنع القرار يجب أن تكون قريبة من القاعدة الشعبية بقدر الإمكان.

١٤ - اتفق جميع الممثلين الذين تحدثوا عن هذا الموضوع على أن هدف تحسين الأحوال المعيشية لنحو ١٠٠ مليون من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠١٥ هو هدف متواضع للغاية. وفي هذا الصدد تحدث أحد الممثلين عن خطة بلاده لإعادة توطين جميع من يعيشون حالياً في منازل متداعية ومساكن طوارئ بحلول عام ٢٠١٠ وهو عدد يبلغ ٣,٤ في المائة من مجموع السكان أو نحو ٥ ملايين نسمة. وأعلن ممثل آخر أن حكومة بلده وهي دولة جزرية صغيرة نامية وضعت هدفاً طموحاً لإتاحة إسكان لائق للجميع بحلول عام ٢٠٠٨، وفي هذا الصدد ذكر أن عملية إنشاء المساكن ستتيح فرص عمالة مربحة كما تعطي دفعة للاقتصاد.

١٥ - أعرب أحد الممثلين عن امتنان حكومته لجهود موئل الأمم المتحدة في مجال تقديم المساعدة والخبرة من أجل تحسين الأحوال المعيشية وتقويم الاحتياجات من البنية الأساسية في بلده الذي خرج مؤخراً من الحرب. وأعرب عن أمله في أن يؤدي ذلك إلى تجنب حدوث وضع سكاني مأساوي طارئ في بلده. وفي هذا الصدد، حذر من أن الإسكان الرديء يعتبر مرتعا للقلاقل والإرهاب.

١٦ - أعرب ممثل أحد بلدان غرب أفريقيا عن امتنانه لموئل الأمم المتحدة لما يقدمه من مساعدة في مجال إتاحة المأوى والمساعدة في إعادة توطين قرابة مليون من اللاجئين والمشردين داخليا في بلده. وقال إن التحدي الرئيسي بعد خمس سنوات من الحرب الأهلية هو إعادة بناء البنية الأساسية المدمرة. وتحدث آخرون أيضاً عن آثار الحروب واحتياج اللاجئين إلى المستوطنات البشرية.

١٧ - ذكرت إحدى الممثلات، إنه من بين الآثار البيئية، تعتبر المدن مصادر رئيسية لانبعاثات ثاني أكسيد الكربون وأعربت عن رأي مفاده أن دخول بروتوكول كيوتو التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ حيز النفاذ يتطلب وجود نظرة جديدة إلى الأسلوب الذي يتم به إنشاء المدن في كل مكان. وأعربت عن الرأي القائل بأن إتباع نهج عالمي حقيقي عند إنشاء المدن هو الطريقة الوحيدة لإدخال تحسينات على الأحوال المعيشية والاقتصادات الوطنية، كما أنه يؤدي إلى صون وحماية الموارد البيئية. وفي هذا الصدد أكدت على ضرورة الأخذ في الاعتبار إقامة روابط بين المدن والمناطق المحيطة بها والمناطق النائية.

١٨ - قام ممثل إحدى منظمات الشباب الدولية بتذكير مجلس الإدارة بأن ٥٠ في المائة من سكان العالم هم تحت سن الـ ٢٥ سنه وأعرب عن أمله أن تتيح الدورة الحالية إشراك الشباب وأن تزودهم بالفرص لكي يصبحوا شركاء في التنمية.

المرفق السادس

موجز رئيس مجلس الإدارة للقضايا التي ستبحثها اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في دورتها الثالثة عشرة

١- ستركز الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة، والتي ستنعقد في نيويورك من ١١ إلى ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، على الموضوعات الثلاثة الخاصة بالمياه، والتصحاح والمستوطنات البشرية وهي الموضوعات ذات الأهمية الحاسمة بالنسبة لبرنامج عمل موئل الأمم المتحدة. وفي تقديمه إلى مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة في دورته العشرين، المنعقدة من ٤ إلى ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، طلب رئيس اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في دورتها الثالثة عشرة من مجلس الإدارة في هذه الدورة إبراز السياسات ومجالات العمل الهامة لكي تبحثها اللجنة في دورتها الثالثة عشرة. ويرد أدناه موجز لمناقشات مجلس الإدارة المتعلقة بالدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة.

ألف - مبادئ عامة

٢- ينبغي أن تكون هناك بعض المبادئ العامة التي تحدد الإطار العام للتدابير العملية والخيارات الخاصة بالسياسات التي يتوجب على اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة تقديمها في دورتها الثالثة عشرة. وهذه المبادئ هي:

(أ) اعتماد نهج متكامل في التخطيط؛

(ب) إدراج التنمية المستدامة والأولويات المحددة من قبل اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في دورتها الثالثة عشرة في العمليات الوطنية؛

(ج) النهوض بالإدارة المتعددة المستويات والمتعددة الأطراف، بما في ذلك الوصول باللامركزية إلى المستوى الأدنى المناسب؛

(د) كفالة الملكية والمسؤولية الوطنية عند التخطيط للبرامج والأعمال؛

(هـ) دمج كل القضايا الشاملة، بما في ذلك الحد من الفقر؛

(و) النهوض بالنهج المرجح لصالح الفقراء، من خلال منح أولوية للسياسات والإجراءات التي تحسن من الحصول على الخدمات الأساسية للجميع في كل من المناطق الريفية والحضرية؛

(ز) التصدي بصورة متماسكة للاختلافات والروابط المشتركة بين المناطق الحضرية والريفية؛

(ح) كفالة استدامة الأعمال والمشروعات على المدى الطويل من خلال زيادة الاستثمارات.

باء – الحضرنة المستدامة

٣- يعيش في المناطق الحضرية في الوقت الحالي أعداداً من الناس أكثر من أي وقت مضى، حيث أن ما يقرب من ٣٠ في المائة من سكان الحضر في العالم، أي حوالي بليون نسمة، عبارة عن سكان للأحياء الفقيرة يعيشون في ظل أقسى ظروف الحياة تهديداً. وفي حين يكمن في المستوطنات البشرية قوة دافعة كبيرة كقاطرات للنمو والتنمية الاجتماعية، إلا أن هذه المستوطنات هي الأماكن التي تبرز وترسخ فيها التفاوتات الصارخة. وكثير من البلدان لا تسير على الطريق نحو الوفاء بأهداف خطة تنفيذ جوهانسبرغ والأهداف الإنمائية للألفية، وبهذا المعدل السريع في التوجه نحو الحضرنة، فإن الحاجة إلى الوفاء بهذه الأهداف في المناطق الحضرية بالبلدان النامية يكون ذو أهمية عظمى.

جيم – التعرف على المحيط الحضري

٤- إذا لم يتم معالجة البعد الحضري للفقر بصورة مباشرة، فإنه سيكون من المحال تحقيق تنمية مستدامة والوفاء بأهداف خطة تنفيذ جوهانسبرغ والأهداف الإنمائية للألفية. والحد من الفقر الحضري، في سياق ترقية الأحياء الفقيرة، وتحديداً، تطوير المأوى وكذلك توفير المياه وخدمات التصحاح لفقراء الحضر، ينبغي أن يشكل جزءاً أساسياً في الخطط الوطنية، وفي إستراتيجيات تطوير البلدات والمدن وفي ورقات إستراتيجية الحد من الفقر.

دال – دمج مواضيع الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة على صعيد المستوطنات البشرية

٥- يوفر المأوى والمستوطنات البشرية بيئة محددة للعمل. وسيكون من المحتم أن ينشب النضال من أجل تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً بشأن المياه والتصحاح في المستوطنات البشرية – في المدن، والبلدات والقرى، حيث تُستهلك المياه وتتولد النفايات. وسيكون هناك حاجة لاتخاذ إجراءات، على مستوى المستوطنات البشرية، خاصة في الأحياء الفقيرة، لتنفيذ أهداف خطة تنفيذ جوهانسبرغ والأهداف الإنمائية للألفية بشأن المياه، والتصحاح والمستوطنات البشرية. وهناك حاجة إلى اعتماد نهج متكامل بواسطة اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في دورتها الثالثة عشرة للوفاء بالأهداف الخاصة بالمياه، والتصحاح والأحياء الفقيرة.

هاء – الهدف الخاص بالأحياء الفقيرة

٦- إن الهدف المتفق عليه دولياً بشأن الأحياء الفقيرة، ألا وهو: "بحلول عام ٢٠٢٠، يتم تحقيق تحسن ملموس في معيشة ١٠٠ مليون على الأقل من قاطني الأحياء الفقيرة"،[(١)] يغطي فقط جزءاً من قاطني الأحياء الفقيرة. وبحلول عام ٢٠٢٠، فإن عدد قاطني الأحياء الفقير ة قد يصل إلى ١,٤ بليون نسمة، إذا لم يُتخذ إجراء لمنع نشوء أحياء فقيرة جديدة. ويتطلب التحدي الحضري نهجاً أوسع وأكثر طموحاً، بدلاً من تحسين ظروف جزء صغير من قاطني الأحياء الفقيرة في العالم كما ورد في إعلان الألفية.

واو – ضمان الحيازة

٧- يعتبر وضع فقراء الحضر في صميم الاقتصاد الرسمي من خلال ضمان الحيازة أساسياً لترقية الأحياء الفقيرة. كما أن منح حقوق الملكية يمكن أن يعالج بفعالية مشاكل الفقر الحضري. وهناك حاجة إلى النهوض بسياسات الأراضي المرجحة لصالح الفقراء التي تركز على عدد كبير من خيارات الحيازة التي يمكن تحمل تكلفتها بالنسبة للفقراء. كما يجب النظر إلى عملية تنظيم المستوطنات البشرية، طبقاً للقوانين السائدة في كل بلد، وكذلك القيام بعملية الترقية داخل الموقع كشيء جوهري بالنسبة لإستراتيجيات تطوير البلدات والمدن، مع توفير أراضي شاملة الخدمات يمكن تحمل تكلفتها لمنع تكون أحياء فقيرة جديدة.

زاي – إعادة الإعمار فيما بعد النزاعات والكوارث الطبيعية

٨- لقد تم إعاقة عملية تنمية المستوطنات البشرية المستدامة في العديد من البلدان من جراء الكوارث الطبيعية والنزاعات. لذا فإن هناك حاجة إلى إستراتيجيات عملية ومستدامة لمنع الكوارث والتأهب لها، وللاستجابة بفعالية لقضايا الإسكان، والأراضي والفقر في المواقف الخاصة بإعادة الدمج والإصلاح. وتعد جهود موئل الأمم المتحدة لإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية جديرة بالثناء. وهناك حاجة إلى تعزيز قدرات موئل الأمم المتحدة، في حدود ولايته، لكي يقوم بإعادة الإعمار بعد النزاعات والكوارث الطبيعية بطريقة مستدامة.

حاء – اللامركزية وتعزيز السلطات المحلية

٩- وتحقيقاً للتنمية الحضرية المستدامة، ينبغي تمكين الحكومات على كل المستويات، خاصة على المستوى المحلي، من العمل بشكل حاسم وبفعالية من أجل الاستجابة للحاجات

(١) أنظر قرار الجمعية العامة رقم ٢/٥٥.

الخاصة بمواطنيهم. كما يعتبر تحسين الإدارة الحضرية على المستوى المحلي شرطاً للوفاء بأهداف التنمية المستدامة. وينبغي زيادة تعزيز الجهود الجارية حالياً في هذا السياق من قبل موئل الأمم المتحدة ورابطات السلطات المحلية.

طاء – تعزيز مشاركة المجتمع المدني في الإدارة المحلية

١٠- تُعد المشاركة النشطة للمجتمع المدني في الإدارة المحلية شرطاً ضرورياً للتغلب على التحديات التي تواجه التنمية الحضرية. وبينما لا تستند الشمولية إلى ممارسات، وهياكل وإجراءات محددة، إلا أنها تظل عقيدة أساسية للإدارة الحضرية المحسنة. ويحتاج الأمر إلى درجة كافية من التمكين للمجتمع المدني للمشاركة الكاملة في ترتيبات شراكة مع الحكومات الوطنية والمحلية من أجل المشاركة الفعالة للمجتمع المدني. وينبغي النهوض بالقيم المدنية والديمقراطية بصورة تتفق مع القوانين والثقافات الخاصة بكل بلد.

ياء – البعد الجنساني والمستوطنات البشرية المستدامة

١١- ينبغي أن يكون النهوض بالمساواة الجنسانية وتمكين المرأة جزءاً أساسياً من إستراتيجيات وبرامج الحد من الفقر. ويجب تشجيع البلدان على تمكين النساء بإلغاء أو مراجعة القوانين التي تعتبر تمييزية بالنسبة للنساء، خاصة تلك المتعلقة بحقوق الملكية، وكذلك تشجيعها على النهوض بالإجراءات التي من شأنها تعزيز والتسليم بحقوق النساء الفعالة في الأراضي والمأوى. ويُعد الاعتراف القانوني والتنفيذ الفعال لحقوق الملكية المتساوية للنساء من الشروط الأساسية للترقية الفعالة للأحياء الفقيرة.

كاف – مشاركة النساء

١٢- تعتبر المساواة الجنسانية في تنمية المستوطنات البشرية وتمكين النساء من الوسائل الفعالة لمحاربة الفقر وتحفيز تنمية المستوطنات البشرية المستدامة بحق. وينبغي تشجيع الحكومات على كل المستويات لكي تضع وتعزز السياسات والممارسات التي من شأنها النهوض بالمشاركة الكاملة والمتساوية للنساء في التخطيط وصنع القرارات بالنسبة للمستوطنات البشرية.

لام – الشباب وتنمية المستوطنات البشرية

١٣- يُعد إشراك الشباب وإدماجهم في المجتمع والعمليات السياسية أمراً حيوياً بالنسبة لتنمية المستوطنات البشرية المستدامة. وينبغي أن يكون الشباب قادرين على المشاركة وعلى استخدام طرقهم الخاصة في التعبير عن آرائهم بالمنتديات الدولية، والوطنية والمحلية. ومن

الوسائل المهمة لضمان مشاركة الشباب تقديم الدعم من أجل خلق مجالس شباب وطنية ممثلة وكذلك تقديم الدعم لمنظمات الشباب.

ميم – تمويل تنمية المستوطنات البشرية المستدامة

١٤- تتطلب التنمية الحضرية المستدامة قيام البلدان المتقدمة بالوفاء بالتعهدات التي أخذتها على نفسها طبقاً لتوافق الآراء بمونتيري(٢)، والتي هي تحديداً، تمكين البلدان النامية، خاصة بلدان أفريقيا، من الوفاء بالأهداف ذات الإطار الزمني المحدد من خطة جوهانسبرغ للتنفيذ والأهداف الإنمائية للألفية. وتعوق الديون الثقيلة التي يئن بها كاهل العديد من البلدان الأفريقية من قدراتها في معالجة قضايا الإسكان والتنمية الحضرية. ويحتاج الأمر إلى بحث زيادة المساعدة الإنمائية الدولية وتخفيف عبء الديون لهذه البلدان، لتمكينها من الوفاء بأهداف خطة جوهانسبرغ للتنفيذ والأهداف الإنمائية للألفية.

نون – تمويل ترقية الأحياء الفقيرة

١٥- إن جذب رأس المال الخاص المحلي ورأس المال المجتمعي لأغراض ترقية الأحياء الفقيرة يُعد أمراً أساسياً، على الرغم من عدم كفايته في أغلب الأحوال. كما يحتاج الأمر إلى مواصلة تعزيز الآليات المالية المبتكرة التي تنهض بالشراكات فيما بين قاطني الأحياء الفقيرة، وأصحاب البنوك والحكومات المحلية والمركزية. ويُعد مرفق ترقية الأحياء الفقيرة التابع لموئل الأمم المتحدة أحد الأمثلة لمثل هذه المرافق المالية.

ين – تمويل المياه والتصحاح

١٦- يواجه الوفاء بأهداف خطة جوهانسبرغ للتنفيذ والأهداف الإنمائية للألفية بشأن المياه والتصحاح بالبلدان النامية تحديات رهيبة، وذلك لأن الكثير من البلدان، خاصة في أفريقيا، لن تكون قادرة على تحقيق هذه الأهداف دون الحصول على الدعم المالي الكافي. ومن خلال برامجه في أفريقيا وآسيا يوضح الصندوق الاستئماني للمياه والتصحاح التابع لموئل الأمم المتحدة، شراكة موئل الأمم المتحدة مع مؤسسات تمويل التنمية وذلك بدعم العديد من الحكومات. وهناك حاجة ماسة لمواصلة تعزيز تلك المرافق القائمة والنهوض بالمرافق المماثلة لمساعدة البلدان النامية في الوفاء بالأهداف الخاصة بالمياه والتصحاح.

---

(٢) تقرير المؤتمر الدولي بشأن التمويل من أجل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨ – ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (مطبوعات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

عين – التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة

١٧- للمدن تأثير كبير على البيئة وبالتالي فإنها تلعب دوراً حاسماً في تحديد الاستجابات من أجل بيئة محلية ووطنية وعالمية أفضل. وبالتالي فإنه ينبغي على كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة التأكيد على الحاجة إلى ربط القضايا البيئية المحلية بالعالمية منها؛ ومن أجل تطوير القدرات المحلية لإجراء التقييمات المحلية وتحديد الأولويات بصورة أفضل، ومن أجل تمكين الاستجابات المحلية للاتفاقات البيئية الإقليمية والعالمية، خاصة تلك المتعلقة بالشواغل الملحة مثل تغير المناخ، والتلوث البحري من المصادر الأرضية وحماية التنوع البيولوجي. وعند القيام بذلك، ستصبح المدن وساكنيها على دراية بالدور الحاسم الذي يلعبونه في التأثير على البيئة العالمية، والذي سيؤدي بدوره، إلى تحسين البيئة المحلية.

فاء – دور موئل الأمم المتحدة في الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة

١٨- في دورتها الثالثة عشرة، ينبغي للجنة المعنية بالتنمية المستدامة التسليم بدور موئل الأمم المتحدة كمركز اتصال معين في منظومة الأمم المتحدة في مجال المستوطنات البشرية يقوم بمتابعة نتائج هذه الدورة والنظر لما هو أبعد من الدورة الثالثة عشرة بحثاً عن صلتها بالمواضيع الأخرى التي سيتم بحثها في الدورة التالية للجنة. وينبغي استخدام آليات موئل الأمم المتحدة القائمة، مثل المرصد الحضري العالمي، وعملية رصد الغاية ١١ من الأهداف الإنمائية للألفية، وقاعدة البيانات الخاصة بأفضل الممارسات، وغيرها، للمتابعة بشأن نتائج الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة. ويحتاج موئل الأمم المتحدة إلى مواصلة السعي من أجل إنشاء شراكات لتنمية المستوطنات البشرية المستدامة من خلال شبكة استدامة حضرية للسلطات المحلية، والمجتمع المدني والشركاء الآخرين، لتحديد الدروس المستفادة، ولاستنباط الأدوات وبناء القدرات الخاصة بهؤلاء الشركاء.

صاد – دور موئل الأمم المتحدة في الدورات القادمة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة

١٩- يواجه اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في دورتها الثالثة عشرة، التحدي المتعلق بتحديد الإجراءات المحددة لتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ بشأن المياه، والتصحاح والمستوطنات البشرية. ويضع هذا الأمر موئل الأمم المتحدة في وضع موءات يمكنه من المساهمة في تحسين الوصول إلى الخدمات الأساسية. ويُعد دعم موئل الأمم المتحدةً في هذا الصدد أمراً حيوياً. ولعملية ترقية الأحياء الفقيرة أهمية رئيسية في هذه الدورة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة، وسيظل البعد الحضري يلعب دوراً رئيسياً في الدورات القادمة للجنة. ويجب الاعتراف بأنه ينبغي أن يكون لموئل الأمم المتحدة دور مميز في الدورة الرابعة عشرة للجنة، حيث ستكون الطاقة، والمناخ ونوعية الهواء من ضمن القضايا التي سيتم مناقشتها. وذلك لأنه، على المستوى العالمي، تعتبر المستوطنات البشرية مجالاً كثير الاستهلاك للطاقة، وبالتالي يؤدي بشكل كبير إلى إنتاج ثاني أكسيد الكربون وإطلاق انبعاثات أخرى.

المرفق السابع

قائمة الوثائق المعروضة على مجلس الإدارة في دورته العشرين

البنـــد مـــن جدول الأعمال	رمز الوثيقة	العنوان
		إخطار من المديرة التنفيذية
٣	HSP/GC/20/1	جدول الأعمال المؤقت للدورة العشرين لمجلس الإدارة
٣	HSP/GC/20/1/Add.1	جدول الأعمال المؤقت المشروح، بما في ذلك تنظيم العمل: مذكرة الأمانة
٤	HSP/GC/20/2	أنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: التقرير المرحلي للمديرة التنفيذية
٤	HSP/GC/20/2/Add.1	تقرير المديرة التنفيذية عن الدورة الثانية للمنتدى الحضري العالمي، برشلونه، ١٣ – ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤
٤	HSP/GC/20/2/Add.2	تقرير الدورة الثانية للمنتدى الحضري العالمي
٤	HSP/GC/20/2/Add.3	تنمية المستوطنات البشرية في الأراضي الفلسطينية المحتلة: تقرير المديرة التنفيذية
٤	HSP/GC/20/2/Add.4	تقرير عالمي عن المستوطنات البشرية، ٢٠٠٥
٤	HSP/GC/20/2/Add.5	موئل الأمم المتحدة والشباب: استراتيجية لزيادة إشراك الشباب
٤	HSP/GC/20/3	تقرير عن عمل لجنة الممثلين الدائمين أثناء فترة ما بين الدورات
٤	HSP/GC/20/3/Add.1	مشاريع قرارات أعدتها لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة: مذكرة الأمانة
٥	HSP/GC/20/4	إشراك المجتمع المدني في تحسين أسلوب الإدارة المحلية
٥	HSP/GC/20/5	التقييم وإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والاصطناعية
٦	HSP/GC/20/6	تنفيذ الهدف المتعلق بتحسين معيشة سكان الأحياء الفقيرة من أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٦	HSP/GC/20/6/Add.1	رصد وتنفيذ هدف تحسين حياة سكان الأحياء الفقيرة من أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٧	HSP/GC/20/7	توصيات بشأن تطبيق اللامركزية وتقوية السلطات المحلية
٨	HSP/GC/20/8	تعزيز مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

البنـــد مـــن جدول الأعمال	رمز الوثيقة	العنوان
٩	HSP/GC/20/9	برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ وميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧: تقرير المديرة التنفيذية
٩	HSP/GC/20/9/Add.1	ميزانية مقترحة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧: تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
٩	HSP/GC/20/9/Add.2	الإطار الاستراتيجي لموئل الأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٦ –٢٠٠٧: تقرير المديرة التنفيذية
١٠	HSP/GC/20/10	تقرير مرحلي مشترك للمديرين التنفيذيين لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
١٠	HSP/GC/20/11	التعاون مع وكالات ومنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة، ومنظمات حكومية دولية خارج منظومة الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية
١٠	HSP/GC/20/12	مسائل ناشئة عن قرارات الأجهزة التشريعية الرئيسية للأمم المتحدة وهيئات حكومية دولية أخرى التي يوجه نظر مجلس الإدارة إليها
١١	HSP/GC/20/13	موضوعات للدورة الحادية والعشرين والدورات المقبلة لمجلس الإدارة
١٢	HSP/GC/20/14	مسائل أخري
١٣	HSP/GC/20/15	جدول الأعمال المؤقت وترتيبات أخرى للدورة الحادية والعشرين لمجلس الإدارة
٣	HSP/GC/20/INF/1	حالة الاستعداد بالوثائق لمجلس الإدارة في دورته العشرين حتى ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥
٣	HSP/GC/20/INF/2	قائمة الوثائق المعروضة على مجلس الإدارة
٤	HSP/GC/20/INF/3	تقرير عن الأنشطة التنفيذية، ٢٠٠٥
٤	HSP/GC/20/INF/4	النظام الداخلي لمجلس إدارة موئل الأمم المتحدة
٩	HSP/GC/20/INF/5	حالة المساهمات الطوعية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥
٤	HSP/GC/20/INF/6	تقرير مرحلي عن تنفيذ الحملتين العالميتين بشأن الإدارة الحضرية وضمان الحيازة: تقرير عن القرار ١٩/٣
٤	HSP/GC/20/INF/7	تقرير عن تقييم الحملتين العالميتين بشأن الإدارة الحضرية وضمان الحيازة

البنـــد مـــن جدول الأعمال	رمز الوثيقة	العنوان
٤	HSP/GC/20/INF/8	Durban Declaration on the Establishment of the African Ministerial Conference on Housing and Urban Development and Enhanced Framework of Implementation and Related Outputs
٤	HSP/GC/20/INF/9	In-depth evaluation of the United Nations Human Settlements Programme
٤	HSP/GC/20/INF/10	Questions and answers on selected issues raised by the Committee of Permanent Representatives to the United Nations Human Settlements Programme during its preparations for the twentieth session of the Governing Council
٨	HSP/GC/20/INF/11	Towards sustainable shelter finance systems: policy directions emerging from the Global Report on Human Settlements 2005: Financing Shelter and Urban Development
٤	HSP/GC/20/INF/12	List of participants
٩	HSP/GC/20/9/BD/1	مشاريع برامج عمل اللجان الإقليمية في مجال المستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧: مذكرة الأمانة
٩	HSP/GC/20/9/BD/2	مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية: التقرير المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وتقرير مجلس المراجعين: مذكرة الأمانة
١٠	HSP/GC/20/BD/3	القرارات الرئيسية التي اعتمدتها الجمعية العامة أثناء دورتيها الثامنة والخمسين والتاسعة والخمسين